

جامعة الأزهر
حولية كلية اللغة العربية
بنين بجرجا

الدرس النحوي
وأثره في فهم الفروع الفقهية

كـه الدكتور

أحمد محمد على الطريقي

الأستاذ المساعد بكلية التربية - القبة - جامعة عمر المختار

العدد التاسع عشر

للعام ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م

الجزء السابع

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٢٠١٥ / ٦٩٤٠م

ISSN 2356-9050 الترخيم الدولي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس النحوي وأثره في فهم الفروع الفقهية

هيكلية البحث :

• العنوان :

الدرس النحوي وأثره في فهم الفروع الفقهية

• الأهداف :

- ١- دور الدرس النحوي في فهم النص السريع من آيات وأحاديث دالة على العبادات والمعاملات التي تخص الفرد المسلم
- ٢- دلالات الجمل والألفاظ من خلال الدرس النحوي لفهم الفروع الفقهية
- ٣- توضيح دور علماء النحو في وضع القواعد النحوية المرتبطة بالأصول الفقهية
- ٤- دور علماء الأصول في توضيح الصلة بين علمي النحو والأصول

• مشكلات البحث :

- عدم الاهتمام بالقاعدة النحوية في فهم الفروع الفقهية
- الرد على التيارات التي تهتمش الدرس النحوي في فهم وتطبيق الفروع الفقهية من عبادات ومعاملات
- عدم الربط بين الدرس النحوي مع القواعد الأصولية الفقهية

• محاور الورقة البحثية

- ❖ التفاعل بين أصول الفقه وعلم النحو
- ❖ التفاعل بين الفقه والنحو
- ❖ تطبيق الدرس لنحوي على بعض الفروق الفقهية (دراسة تطبيقية على آيات فريضة الحج)



• فروض البحث

- أ- الدرس النحو يسهم أسهما فاعلا في فهم الفروع الفقهية
- ب- هذه الورقة تربط بالدرس النحوي والدرس الفقهي والدرس الأصولي الفقهي وهذه أسس تقوم عليها عبادة الله على فهم وداريه

• منهج البحث

المنهج المتبع في هذه الورقة البحثية هو المنهج الاستنباطي التحليلي الاستقرائي المبني على الدلالة القطعية الواضحة والقاعدة الثابتة .

• ادوات البحث

- ١- كتب الأصول
- ٢- كتب النحو
- ٣- كتب الاسانيد والصحاح
- ٤- الانترنت
- ٥- أدوات الربط بين الدرس النحوي والأصول الفقيه

• مرتكزات الورق البحثية

- المقدمة
- محاور الورقة
- الخلاصة
- المصادر والمراجع



المقدمة

مما لا ريب فيه عند أهل العلم أن علم الفقه والنحو من أكثر العلوم ارتباطاً وتداخلاً بالشريعة الإسلامية ، والدلالة على ذلك أن علم النحو شرط أساسي وضعة علماء الأصول لمن أراد يتبوأ رتيه الاجتهاد ، بل هو فرض كفاية عند بعضهم قال الفخر الزري (أعلم أن معرفة اللغة والنحو والتصريف بالإجماع ، ومعرفة الاحكام دون معرفة أدلتها مستحيل ، فلا بد من أدلتها ، والأدلة راجعة الى الكتاب والسنة ، وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وتصريفهم ، فأذن توقف العلم بالأحكام على الأدلة ، ومعرفة التصريف ، وما يتوقف على الواجب المطلق ، وهو مقدور للمكلف فهو واجب .

فإن معرفة اللغة والنحو والتصريف واجبة .

ويضاف الى ذلك أن أحكام الشريعة ونصوصها ممثلة في القرآن والسنة ، والشريعة تعد أصلاً ثابتاً من أصول الاحتجاج بينهما ولا يمكن فصل أحدهما من الآخر ، فما من علم شرعي الا ويشكل علم النحو واللغة فيه حجب الزاوية ، ولا يأتي الابداع لمن لا يتضمنها بحثاً ودارسة وممارسة ، والأدلة على ذلك كثيرة ولا يمكن حصرها ، ولو استعرضنا مصادر العلوم كافة لوقعنا على هذا التزاوج الطبيعي الذي لا يمكن فك عقدة حباله ولو أردنا معرفة هذه العلاقة ، فالشاهد من القراء المشهورين ، كالكسائي وأبي عمر بن العلا وغيرهما .

ويمكن بعد هذه المقدمة تبين حقيقة التفاعل بين علم النحو من جهة وعلم الشريعة من جهة أخرى والذي ظهر في شكل صور متعددة بدأت سهلة وبسيطة ثم أخذت مظاهر جديدة تطورت بتطور العلوم وظهور التخصصات يمكن أن نتحدث عن تفاصيل هذه العلاقة والتي أحصرها في محورين هما:-

❖ التفاعل بين أصول الفقه وعلم النحو

❖ التفاعل بين الفقه والنحو



والله أسأله التوفيق والسداد وأن ينفع بهذا البحث كل طالب علم ومعرفة
ومهتم بفهم النصوص الفقهية من خلال الدرس اللغوي النحوي إنه سميع قريب
مجيب .

مباحث الورقة البحثية :

- التفاعل بين أصول الفقه وعلم النحو
- التفاعل بين الفقه والنحو
- العلاقة بين الدرس النحوي والفروع الفقهية (دراسة تطبيقية علي بعض آيات
القرآن الكريم (آيات الحج))



المحور الأول

التفاعل بين أصول الفقه و علم النحو

شهدت العلوم في مرحلة من المراحل المتقدمة ترويجا واضحا المعالم ، بعد أن كان محله لا يكاد يظهر بعضه البعض حتي ظهرت في الساحة العلمية تخصصات وبرزت الى الوجود معها مصنفات ، فكان أن شهدنا منها في علم النحو كتاب سيبويه الذي أسس به علم النحو وهو عمدت النحاة ومأخذهم في تصانيفهم ، كما شهدت المرحلة أول كتاب في أصول الفقه وهو كتاب الرسالة للأمام الشافعي الذي ألفه على أسس متينة أعتمد فيها على الأسلوب اللغوي الواضح مع حسن الترتيب والتنظيم ، والفصاحة في التعبير ، ولا غرابة في ذلك فقد انكب الامام الشافعي قرابة عشرين سنة على دراسة علم العربية في معقلها الاولى ولما سئل عن ذلك قال (١) (ماردت بذلك إلا الاستعانة على الفقه)

فهذا مما يدل على أن ثمة علاقة بين العلمين أدركها الامام الشافعي بثاقب علمه وبصيرته رحمه الله ، وحينها علم أن علم أصول الفقه هو علم أدلة الفقه وأدلة الفقه هي مستنبطة من الكتاب والسنة ، وهذان المصدران عربيان ، فاذا لم يكن الناظر و يجب علي المستنطب فيها عالم بالغة و أجوالها محيط بأسرارها وقوانينها ، تعذرت استنباط الاحكام الشرعية منها ، ثم تعذر عليه النظر السليم فيها ، و ثم تعذر استنباط الاحكام الشرعية منها ، ولذلك صار العلم بالنحو شرطاً في رتبة الاجتهاد ، فهو فرض كفاية كما سبق وفيه ذكر الرازي (٢) (في محصوله : بسبب موقع النحو وتصدره الرتبية السنية صنف ضمن الثلاثة التي تكون علم الاصول ويستمد منها أدلته قال الأمري (٣) (وأمانعه استمداده ، أي علم أصول - فعلم الكلام ، وعلم العربية ، والأحكام الشرعية .

(١) المقالة في شرح غريب الرسالة ص ٤٦٠

(٢) كتاب المحصول ج ١ : ص ٢٧٥ بتصرف

(٣) الأحكام للأمري ج ١ - ص ٩

وللنحو نصيب كبير من مباحث اللغة العربية حيث يتحدث أهل الأصول عن معرفة دلالات الأدلة اللفظية ، ومن ضمنها الحديث عن الاستثناء : وهو من أدلة تخفيض العموم وفيه الكلام من الجمل المتنافية بالواو لذا تعقبها استثناء ، وغير ذلك كثير .

كما غرض أهل الأصول ومنهم الأمري الى الاسم والغفل وأقسامه والحروف وأنواعها والمعاني التي تؤديها ، ونحو ذلك من المباحث النحوية التي لا غني للأصول عنها ^(١) مما غاية المطاف أن التطرق لهذه الموضوعات والبحث الذي شملها في جانبه للأصول نلاحظ أن ذلك لم يتعد جانب النظر والاستدلال البعيد عن الممارسة الفقهية التطبيقية التي تعتبرها كتب اللغة ، حيث تتحول بسرعة الى عمل فقهي وفقاً لمقتضيات النحو وقواعده المؤسسة عليه ويتم ذلك بالاعتماد على التخريج الفقهي الذي يمارسه الفقهاء في اجتهاداتهم المستمرة إذ أن العلاقة بين أصول الفقه وأصول النحو تكاد تتشابه وتتداخل ، نظراً للوحدة الاصطلاحية الاصول موضوعة علم أدلة الفقه واذا كان الفقهاء قد قسموا الحكم الشرعي إلى واجب وحرام ومندوب ومكروه ومباح ووضع ^(٢) فهكذا ذهب النحويون في تقسيماتهم للحكم النحوي فهو عندهم واجب وممنوع وحسن وقبيح وخلاف الأولى وجائز على سواء .

واذا كانت أدلة الفقه الرئيسية التي عليها مدار الدليل هي : النقل عن (الكتاب والسنة والاجماع) وكذلك القياس ، فإن أدلة النحو الاساسية تنحصر بدورها : في النقل والاجماع والقياس . وعند بعضهم استصحاب الحال .

(١) الأحكام للأمري ج ٢-ص ٢٦٤-ص ٢٦٧

(٢) الحكم الوضعي : هو خطاب الله تعالى المتعلق الذي يجعل الشيء عن شيء أو شرطاً فيه أو ما منعاً منه .

ولقد وقع الخلاف بن النحاة في إثبات الاستحسان أو عدم إثباته ، الأمر
نفسه ناقشه أهل الأصول فمنهم من اعتبره جائزاً وهم الأكثر ومنهم من أبطله (١)
أما صورة التشابه القوي بين العلمين فتجلى في اصطلاح القياس ، فقد
أفاض للنحاة وأهل الاصول في الحديث عن القياس وأنواعه ، فالقياس : الشبه -
والعلة - والطرء - والخفي - والجلي كما فصلوا في العلة وقوادها ومسالك اثباتها
عند الفقهاء .

(١) أبطله ابن حزم والشافعي لم ينكر العمل بالاستحسان أما عند النحاة فقد اعتبره ابن جني
الاستحسان عند الفقهاء : الرسالة ص ٥٠٣-٥١٧ ، الاستحسان عند النحاة : الخصائص لابن
جني ج ١ ص ١٣٣- ص ١٣٧ .



المحور الثاني التفاعل بين الفقه والنحو

إن الناظر لكتب الفقه ومدوناته ، والدارس لمباحثه وموضوعاته ، لا يجد صعوبة تذكر لملاحظة التزاوج الطبيعي بين الفقه و النحو وذلك من خلال الأثر الواضح الذي تمارسه القواعد النحوية على توجيه الفروع الفقهية ومسائلها وخاصة في أبواب لا تكاد تخلوا من الأثر النحوي في توجيهها ، وذلك كالطلاق والعتق وأغاريدها وغيرها مما ترد عليه الأمثلة في كتاب الفقه بشكل عام أما افتقار الفقه للغة وقواعدها أمر تنتبه إليه العلماء وأشاروا الى أهمية في بناء الفقه على أسس عربية صحيحة تتعامل على تأصيل أحكامه ، واحكام معانيه ودلالته وتأكيداً لهذا ما قاله السيد البطليوسي^(١) (ت:٥٢١): [أن الطريقة الفقهية تفتقد الى علم الأدب مؤسسه على أصول كلام العرب وان مثلها ومثله قول أبو الاسود الدؤلي :

فلا تكنها أو تكنه فإنه * * * * أخوها غزته أمه بلسانها

والناظر في كتب الفروع على مستوى المذاهب يدرك دون معناها أن هناك مسائل كثيرة تقوم أحكامها على القواعد النحوية خاصة منها " - كتب النووي من الشافعية كالجموع والروضة [وكتب ابن قدامه من الحنابلة كالمعني ، وشرح مختصر الحرفي والمقنع والكافي وغيرها .

ومصادر المالكية : منها الذخيرة للقرافي ، والجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة لأبن الشيباني ، وهو عمدة المصادر على الاطلاق .

في تخريج الفروع الفقيه على القواعد النحوية و هذا النحو من المصادر يريد كثيراً على المسائل الفقهية على أساس النحو فالفقه والنحو مرتبطان كثيراً ممل جعل كثيراً من الباحثين يستصعبون عملية الربط بين الفروع الفقهية والأصول

(١) الانصاف في التنبيه على أسباب التي أوجبت الاختلاف .

النحوية ، ولكن من العلماء الذين تمكنوا من المهارة في الربط بين الأصول الفقهية والأصول النحوية الامام : محمد بن علي الشيباني أبرز تلاميذ أبي حذيفة فهو من الأوائل الذين استغلوا برط المسائل الفقهية بأصولها النحوية وذلك من خلال كتابة (الإيمان) من كتابة الجليل (الجامع الكبير) حيث أدار مباحث فقهية كثير ومتنوعه على أسس نحويه و لغوية أشاد بها الزمخشري في كتابه المفصل قال رحمه الله (وهل سفهوا رأي محمد بن علي الشيباني رحمه الله فيما أودع كتاب الإيمان)^(١) ثم علق ابن يعيش على كلام الزمخشري فقال : او هو صاحب الامام ابن حذيفة رضى الله عنهما ، وذلك ضمن كتابه المعروف بالجامع الكبير في كتابه الإيمان منه مسائل فقه تتبني على اصول عربية ، لا يتضح الا من له قدم راسخ في العلم فمن مسائله الغامضة أنه قال : أي عبيدي ضربك فهو حد ، فضربه الجميع فعنقوا ، ولو قال أي عبيدي ضربته فهو حد فضربه الجميع لم يعتق إلا الاول ، فكلام هذا الخبر مسوق على كلام النحو في هذه المسئلة^(٢) وقد روى ياقوت الحموي^(٣) (أن الفراء عالم النحو كان يوما عند محمد بن الحسن ، فتذاكروا في الفقه والنحو ففصل الفراء النحو عن الفقه ، وفصل محمد بن الحسن الفقه عن النحو فقال الفراء : كل رجل أمعن النظر في العربية و اراد علماً آخر إلا سهل عليه . ومن هنا نأخذ أن علم النحو هو مفتاح فهم الفروع الفقهية كلها .

(١) - خطبة كتاب المفصل للزمخشري

(٢) - شرح خطبة المفصل ص ١٤ لايث يعيش

(٣) - معجم الادباء ج ١ ص ١٠ وكذلك أصول النحو للأفغاني ص ١٥

المحور الثالث

العلاقة بين الدرس النحوي والفروع الفقهية

(دراسة تطبيقية على آيات الحج القرءان الكريم)

الحمد لله الذي أنزل القرآن بلسان عربي مبين وجعل اداء فهمه اللغة العربية مما ظهر جليا أن الفروع الفقهية والتفسير ومن هنا نورد بعض آراء المفسرين الذين فسروا هذه الآيات ببعض الإشارات النحوية مثل ما أورده الإمام السيوطي حيث قال : في تفسير آيات الحج {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ} (١)

{الحج} وقته {أشهرٌ معلومات} سؤال وذو القعدة وعشر ليال من ذي الحجة وقيل كله {فمن فرض} على نفسه {فيهن الحج} بالإحرام به {فلا رفث} جماع فيه {ولا فسوق} معاص {ولا جدال} خصام {في الحج} وفي قراءة بفتح الأولين والمراد في الثلاثة النهي {وما تفعلوا من خير} كصدقة {يعلمه الله} فيجازيكم به، ونزل في أهل اليمن وكانوا يحجون بلا زاد فيكونون كلاً على الناس: {وتزودوا} ما يبلغكم لسفركم {فإن خير الزاد التقوى} ما ينقى به سؤال الناس وغيره {واتقون يا أولي الألباب} ذوي العقول.

{لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ} (٢)

{لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ} في {أَنْ تَبْتَغُوا} تطلبوا {فضلاً} رزقاً {من ربكم} بالتجارة في الحج نزل رداً لكرهتهم ذلك {فإذا أفضتم} دفعتم {من عرفات} بعد الوقوف بها {فاذكروا الله} بعد المبيت بمزدلفة بالتلبية والتهليل والدعاء {عند المشعر الحرام}

(١) الآية رقم (١٩٧)

(٢) الآية رقم (١٩٨)

هو جبل في آخر المزدلفة يقال له (قُزَح) وفي الحديث «أنه صلى الله عليه وسلم وقف به يذكر الله ويدعو حتى أسفر جداً» رواه مسلم {واذكروه كما هَدَاكُمْ} لمعالم دينه ومناسك حجه والكاف للتعليل {وَإِنْ} مخففة {كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ} قبل هداه {لَمِنَ الضالين}.

{ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (١)
{ثُمَّ أَفِيضُوا} يا قريش {مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ} أي من عرفة بأن تقفوا بها معهم وكانوا يقفون بالمزدلفة ترفعاً عن الوقوف معهم و(ثم) للترتيب في الذكر {وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ} من ذنوبكم {إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ} للمؤمنين {رَحِيمٌ} بهم.
{فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ} (٢)

{فَإِذَا قَضَيْتُمْ} أديتم {مَنَاسِكُمْ} عبادات حجكم بأن رميتم جمره العقبة وطفتم واستقررتم بمنى {فادكروا الله} بالتكبير والثناء {كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ} كما كنتم تذكرونهم عند فراغ حجكم بالمفاخرة {أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا} من ذكركم إياهم ونُصِبَ (أشد) على الحال من (ذكراً) المنصوب (فادكروا) إذ لو تأخر عنه لكان صفة له {فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا} نصيبنا {فِي الدُّنْيَا} فيؤتاه فيها {وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ} نصيب.

{وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ} (٣)
{وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً} نعمة {وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً} هي الجنة {وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ} بعدم دخولها. وهذا بيان لما كان عليه المشركون ولحال المؤمنين والقصد به الحث على طلب خير الدارين كما وعد بالثواب.

(١) الآية رقم (١٩٩)

(٢) الآية رقم (٢٠٠)

(٣) الآية رقم (٢٠١)

{وَأُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ} (١)

{وَأُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ} ثواب {م} ن أجل {عَنْهُمْ مَا كَسَبُوا} عملوا من الحج والدعاء {وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ} يحاسب الخلق كلهم في قدر نصف نهار من أيام الدنيا لحديث بذلك.

{ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ } (٢)

{وَادْكُرُوا اللَّهَ} بالتكبير عند رمي الجمرات {فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ} أي أيام التشريق الثلاثة {فَمَنْ تَعَجَّلَ} أي استعجل بالنفر من منى {فِي يَوْمَيْنِ} أي في ثاني أيام التشريق بعد رمي جماره {فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ} بالتعجيل {وَمَنْ تَأَخَّرَ} بها حتى بات ليلة الثالث ورمى جماره {فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ} بذلك أي

ويقول الامام الطبري في تفسيره لآيات الحج (٣)

{١٩٧} الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا

جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ

القول في تأويل قوله تعالى: { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ } يَعْنِي جَلَّ تَنَاوُهُ بِذَلِكَ: وَقَتَ الْحَجِّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ . " وَالْأَشْهُرُ " مَرْفُوعَاتٌ بِالْحَجِّ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ وَقْتًا لَا صِفَةَ وَنَعْتًا ، إِذْ لَمْ تَكُنْ مَحْصُورَاتٍ بِتَعْرِيفٍ بِإِضَافَةٍ إِلَى مَعْرِفَةٍ أَوْ مَعْهُودٍ ، فَصَارَ الرَّفْعُ فِيهِنَّ كَالرَّفْعِ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ فِي نَظِيرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَحَلِّ " الْمُسْلِمُونَ جَانِبَ وَالْكَفَّارَ جَانِبَ " ، بِرَفْعِ الْجَانِبِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ مَحْصُورًا عَلَى حَدِّ مَعْرُوفٍ ، وَلَوْ قِيلَ جَانِبَ أَرْضِهِمْ أَوْ بِلَادِهِمْ لَكَانَ النَّصْبُ هُوَ الْكَلَامَ . ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي قَوْلِهِ : { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ } فَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَعْنِي بِالْأَشْهُرِ الْمَعْلُومَاتُ : سُؤَالًا ، وَذَا

(١) الآية رقم (٢٠٢):

(٢) الآية رقم (٢٠٣)

(٣)

الْقَعْدَةَ، وَعَشْرًا مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٨٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا شَرِيكُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَوْلَهُ : { الْحَجَّ أَشْهُرَ مَعْلُومَاتٍ } قَالَ : سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةَ ، وَعَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ . ٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ وَشَرِيكُ ، عَنْ خَصِيفِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِثْلَهُ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ خَصِيفِ ، عَنْ مِقْسَمِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِثْلَهُ . * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ نَصْرِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهُرُ الْحَجِّ سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةَ ، وَعَشْرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . ٢٨٤٦ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : ثنا مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ : { الْحَجَّ أَشْهُرَ مَعْلُومَاتٍ } وَهُنَّ : سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةَ ، وَعَشْرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، جَعَلَهُنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهِ لِلْحَجِّ ، وَسَائِرِ الشُّهُورِ لِلْعُمْرَةِ ، فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُحْرِمَ أَحَدٌ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَالْعُمْرَةِ يُحْرِمُ بِهَا فِي كُلِّ شَهْرٍ . * حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا الْحَمَّانِيُّ ، قَالَ : ثنا شَرِيكُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : { الْحَجَّ أَشْهُرَ مَعْلُومَاتٍ } قَالَ : سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةَ ، وَعَشْرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . ٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو عَامِرٍ قَالَا : ثنا سُفْيَانُ ، وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، مِثْلَهُ . * حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ مِثْلَهُ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَإِسْرَائِيلُ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، مِثْلَهُ . ٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، مِثْلَهُ . ٢٨٥٠ - حَدَّثَنِي مُوسَى ، قَالَ : ثنا عَمْرُو ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ السُّدِّيِّ ، مِثْلَهُ . ٢٨٥١ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدِ ،

مِثْلَهُ . ٢٨٥٢ - حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَأَخْبَرَنَا مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ . وَأَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الْحَسَنِ . وَأَخْبَرَنَا جُوَيْرِ ، عَنْ الضَّحَّاكِ . وَأَخْبَرَنَا حَجَّاجُ ، عَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ ، مِثْلَهُ . ٢٨٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : ثنا حَمَّادٌ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَعَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ فِي الْحَجِّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ . * حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا وَرْقَاءُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ } قَالَ : سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَعَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ . ٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا حُسَيْنُ بْنُ عُقَيْلٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَعَشْرُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . * حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عُقَيْلٍ الْخُرَّاسَانِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مَرْحَمٍ يَقُولُ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ يَعْنِي بِذَلِكَ سُؤَالَ ، وَذَا الْقَعْدَةِ ، وَذَا الْحِجَّةِ كُلَّهُ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِنَافِعٍ : أَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُسَمِّي أَشْهُرَ الْحَجِّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ . * حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِنَافِعٍ : أَسَمِعْتَ ابْنَ عُمَرَ يُسَمِّي أَشْهُرَ الْحَجِّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَانَ يُسَمِّي سُؤَالَ ، وَذَا الْقَعْدَةَ ، وَذَا الْحِجَّةِ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا شَرِيكٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ . ٢٨٥٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءُ : { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ } ، قَالَ عَطَاءُ : فَهِيَ سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ . ٢٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَنْ عَمَّارٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الرَّبِيعِ ، مِثْلَهُ . ٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ : { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ } أَشْهُرُ الْحَجِّ : سُؤَالَ ،

وَدُو الْقَعْدَةِ ، وَدُو الْحِجَّةِ . وَرَبَّمَا قَالَ : وَعَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ . ٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : { الْحَجَّ أَشْهُرَ مَعْلُومَاتٍ } قَالَ : سُؤَالَ ، وَدُو الْقَعْدَةِ ، وَدُو الْحِجَّةِ . ٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، مِثْلَهُ . ٢٨٦١ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : ثنا اللَّيْثُ ، قَالَ : ثنا عُقَيْلٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَشْهُرُ الْحَجِّ : سُؤَالَ ، وَدُو الْقَعْدَةِ ، وَدُو الْحِجَّةِ . فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ : وَمَا وَجَهَ قَائِلِي هَذِهِ الْمَقَالَةَ ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ عَمَلَ الْحَجِّ لَا يُعْمَلُ بَعْدَ تَقْضِي أَيَّامِ مَنَى ؟ قِيلَ : إِنَّ مَعْنَى ذَلِكَ غَيْرُ الَّذِي تَوَهَّمْتَهُ ، وَإِنَّمَا عَنُوا بِقِيْلِهِمُ الْحَجَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ كَوَامِلٍ ، أَنَّهُنَّ الْحَجُّ لَأَشْهُرِ الْعُمْرَةِ ، وَأَنَّ شُهُورَ الْعُمْرَةِ سِوَاهُنَّ مِنْ شُهُورِ السَّنَةِ . وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مَعْنَاهُمْ فِي قِيْلِهِمْ ذَلِكَ مَا : ٢٨٦٢ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا ابْنُ عُثَيْمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَنْ تَفْصِلُوا بَيْنَ أَشْهُرِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَتَجْعَلُوا الْعُمْرَةَ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ ، أَمْ لِحَجِّ أَحَدِكُمْ وَأَتَمَّ لِعُمْرَتِهِ . ٢٨٦٣ - حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، قَالَ : مَا لَقِينِي - أَيُّوبُ أَوْ قَالَ : مَا لَقَيْتُ أَيُّوبَ - إِلَّا سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ : امْرَأَةٌ مِثْلُ قَدْحِجَتْ ، أَوْ هِيَ تُرِيدُ أَنْ تَحُجَّ ، أَفَتَجْعَلُ مَعَ حَجِّهَا عُمْرَةً ؟ فَقَالَ : مَا أَرَى هَوْلَاءِ إِلَّا أَشْهُرَ الْحَجِّ . قَالَ : فَيَقُولُ لِي أَيُّوبُ وَمَنْ عِنْدَهُ : مِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَكَ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ . ٢٨٦٤ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ : إِنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ لَيْسَتْ بِتَامَّةٍ . قَالَ : فَقِيلَ لَهُ : الْعُمْرَةُ فِي الْمُحَرَّمِ ؟ فَقَالَ : كَانُوا لَا يَرَوْنَهَا تَامَّةً . ٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَّانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، قَالَ : كَانُوا لَا يَرَوْنَهَا تَامَّةً . ٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ بِيَّانٍ الْوَاسِطِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ ،

عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ الْعُمْرَةَ فِي الْمَحْرَمِ ، قَالَ : تَكُونُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ .
 قَالَ : كَانُوا لَا يَرَوْنَهَا تَامَةً . ٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَيَانَ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، عَنْ ابْنِ
 عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ لِلْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ أَوْ غَيْرِهِ : إِنْ
 أَطَعْتَنِي انْتَهَرْتُ حَتَّى إِذَا أَهَلَّ الْمُحْرَمُ خَرَجْتَ إِلَى ذَاتِ عِرْقٍ فَأَهَلَّلتَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ .
 ٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي
 يَعْقُوبَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : لِأَنَّ أَعْتَمَرَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَحَبُّ إِلَيَّ
 مِنْ أَنْ أَعْتَمَرَ فِي الْعَشْرِينَ . ٢٨٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ،
 قَالَ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَيْهَابٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ
 مَسْعُودٍ عَنْ امْرَأَةٍ مِمَّا أَرَادَتْ أَنْ تَجْمَعَ مَعَ حَجَّهَا عُمْرَةً ، فَقَالَ : اسْمَعْ اللَّهَ يَقُولُ :
 { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ } مَا أَرَاهَا إِلَّا أَشْهُرَ الْحَجِّ . ٢٨٧٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ
 الْمُقَدَّامِ ، قَالَ : ثنا حَزَامُ الْقُطَيْبِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَيْرِينَ يَقُولُ : مَا أَحَدٌ
 مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ شَكََّ أَنَّ عُمْرَةَ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ أَفْضَلُ مِنْ عُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ .
 وَنَظَائِرُ ذَلِكَ مِمَّا يَطُولُ بِاسْتِيعَابِ ذِكْرِهِ الْكِتَابَ ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَعْنَى قِيلَ مَنْ قَالَ :
 وَقَتِ الْحَجِّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ كَوَامِلٍ ، أَنَّهُنَّ مِنْ غَيْرِ شُهُورِ الْعُمْرَةِ ، وَأَنَّهِنَّ شُهُورٌ لِعَمَلِ
 الْحَجِّ دُونَ عَمَلِ الْعُمْرَةِ ، وَإِنْ كَانَ عَمَلُ الْحَجِّ إِنَّمَا يُعْمَلُ فِي بَعْضِهَا لَمْ يَكُنْ فِي جَمِيعِهَا .
 وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا : تَأْوِيلُ ذَلِكَ : سُؤَالَ ، وَذُو الْقَعْدَةِ ، وَعَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا :
 إِنَّمَا قَصَدَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ : { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ } إِلَى تَعْرِيفِ خَلْقِهِ مِيقَاتِ
 حَجَّهِمْ ، لِأَنَّ الْخَبَرَ عَنْ وَقْتِ الْعُمْرَةِ . قَالُوا : فَأَمَّا الْعُمْرَةُ ، فَإِنَّ السَّنَةَ كُلَّهَا وَقْتُ لَهَا ،
 لِتَظَاهُرِ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اعْتَمَرَ فِي بَعْضِ شُهُورِ
 الْحَجِّ ، ثُمَّ لَمْ يَصِحَّ عَنْهُ بِخِلَافِ ذَلِكَ خَبَرٌ . قَالُوا : فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، وَكَانَ عَمَلُ
 الْحَجِّ يَنْقُضِي وَقْتَهُ بِانْقِضَاءِ الْعَاشِرِ مِنْ أَيَّامِ ذِي الْحِجَّةِ ، عَلِمَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ :
 { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ } إِنَّمَا هُوَ مِيقَاتِ الْحَجِّ شَهْرَانِ وَبَعْضُ الثَّلَاثِ . وَالصَّوَابُ
 مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّ مَعْنَى ذَلِكَ الْحَجِّ شَهْرَانِ وَعَشْرٌ مِنْ
 الثَّلَاثِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ خَبَرٌ عَنْ مِيقَاتِ الْحَجِّ وَلَمْ يَكُنْ لِحَجِّ يُعْمَلُ بَعْدَ انْقِضَاءِ

أَيَّامٍ مِنِّي ، فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَعْزَمَ بِذَلِكَ جَمِيعَ الشَّهْرِ الثَّلَاثِ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَعْنِيًّا بِهِ جَمِيعَهُ صَحَّ قَوْلُ مَنْ قَالَ : وَعَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَكَيْفَ قِيلَ : { الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ } وَهُوَ شَهْرَانِ وَبَعْضُ الثَّلَاثِ ؟ قِيلَ إِنَّ الْعَرَبَ لَا تَمْتَنِعُ خَاصَّةً فِي الْأَوْقَاتِ مِنْ اسْتِعْمَالِ مِثْلِ ذَلِكَ ، فَنَقُولُ لَهُ الْيَوْمَ يَوْمَانِ مُنْذُ لَمْ أَرَهُ . وَإِنَّمَا تَعْنِي بِذَلِكَ يَوْمًا وَبَعْضَ آخَرَ ، وَكَمَا قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : { فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ } ٢ ٢٠٣ وَإِنَّمَا يَتَعَجَّلُ فِي يَوْمٍ وَيَصْنَفُ . وَقَدْ يَفْعَلُ الْفَاعِلُ مِنْهُمْ الْفِعْلَ فِي السَّاعَةِ ، ثُمَّ يُخْرِجُهُ عَامًّا عَلَى السَّنَةِ وَالشَّهْرِ ، فَيَقُولُ : زُرْتُهُ الْعَامَ وَأَتَيْتُهُ الْيَوْمَ ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّ فِعْلَهُ أَخَذَ مِنْ أَوَّلِ الْوَقْتِ الَّذِي ذَكَرَهُ إِلَى آخِرِهِ ، وَلَكِنَّهُ يَعْنِي أَنَّهُ فَعَلَهُ إِذْ ذَاكَ وَفِي ذَلِكَ الْحِينِ ، فَكَذَلِكَ الْحَجُّ أَشْهُرٌ ، وَالْمُرَادُ مِنْهُ الْحَجُّ شَهْرَانِ وَبَعْضُ آخَرَ . فَمَعْنَى الْآيَةِ إِذَا : مِيقَاتٌ حَجَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ شَهْرَانِ وَبَعْضُ الثَّلَاثِ ، وَهُوَ سُؤَالٌ وَذُو الْفَعْدَةِ وَعَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ .

{ ١٩٧ } الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَانْفِقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ .

القول في تأويل قوله تعالى : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } { يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } فَمَنْ أَوْجَبَ الْحَجَّ عَلَى نَفْسِهِ وَأَلْزَمَهَا إِيَّاهُ فِيهِنَّ ، يَعْنِي فِي الْأَشْهُرِ الْمَعْلُومَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمَا . وَإِجَابَةُ إِيَّاهُ عَلَى نَفْسِهِ الْعَزْمُ عَلَى عَمَلِ جَمِيعِ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَى الْحَاجِّ عَمَلَهُ وَتَرْكُ جَمِيعِ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِتَرْكِهِ . وَقَدْ اختلف أهل التأويل في المعنى الذي يكون به الرجل فريضاً للحج بعد إجماع جميعهم ، على أن معنى الفرض : الإيجاب والالزام ، فقال بعضهم : فرض الحج الإهتال . ذكر من قال ذلك : ٢٨٧١ - حدثنا أحمد بن إسحاق ، قال : ثنا أبو أحمد ، قال : ثنا ورقاء ، عن عبد الله المدني بن دينار ، عن ابن عمر قوله : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } قال : من أهل بحج . ٢٨٧٢ - حدثنا ابن وكيع ، قال : ثنا أبي ، وحدثنا الحسن بن يحيى ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا الثوري ، عن العلاء بن

المُسَيَّب ، عَنْ عَطَاء ، قَالَ : التَّلْبِيَّةُ . ٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا مَهْرَان ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ ، قَالَ : ثنا زَيْدٌ جَمِيعًا ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } قَالَ : فَالْفَرِيضَةُ الْإِحْرَامُ ، وَالْإِحْرَامُ : التَّلْبِيَّةُ . ٢٨٧٤ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا الْحَمَّانِيُّ ، قَالَ : ثنا شَرِيكٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، يَعْنِي ابْنَ مَهَاجِرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } قَالَ : الْفَرِيضَةُ : التَّلْبِيَّةُ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثنا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } قَالَ : أَهْلًا . ٢٨٧٥ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا شَرِيكٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : الْفَرَضُ التَّلْبِيَّةُ ، وَيَرْجِعُ إِنْ شَاءَ مَا لَمْ يُحْرَمِ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } قَالَ : الْفَرَضُ : الْإِهْلَالُ . ٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } قَالَ : التَّلْبِيَّةُ . ٢٨٧٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو عَمْرٍو الضَّرِيرُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ جَبْرِ بْنِ حَبِيبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ ، قَالَ : إِذَا اغْتَسَلْتَ وَلَبِسْتَ ثَوْبَكَ وَلَبَّيْتَ ، فَقَدْ فَرَضْتَ الْحَجَّ . وَقَالَ آخَرُونَ : فَرَضَ الْحَجَّ إِحْرَامَهُ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٨٧٨ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } يَقُولُ : مَنْ أَحْرَمَ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ . ٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، وَحَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالُوا جَمِيعًا : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } قَالَ : فَمَنْ أَحْرَمَ . وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ . ٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا شَرِيكٌ وَالْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَطَاء ، قَالَ : الْفَرَضُ : الْإِحْرَامُ . ٢٨٨١ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ ، عَنْ عَطَاءٍ وَبَعْضِ أَشْيَاخِنَا عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ :

{ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } قَالَا : فَرَضَ الْحَجَّ : الْإِحْرَامُ . ٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } فَهَذَا عِنْدَ الْإِحْرَامِ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَ : الْفَرَضُ : الْإِحْرَامُ . ٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ الْخُرَّاسَانِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مَرْحَمٍ يَقُولُ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ } قَالَ : مَنْ أَحْرَمَ . وَهَذَا الْقَوْلُ الثَّانِي يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى مَا قُلْنَا مِنْ أَنْ يَكُونَ الْإِحْرَامُ كَانَ عِنْدَ قَائِلِهِ الْإِجَابَ بِالْعَزْمِ . وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كَانَ عِنْدَهُ بِالْعَزْمِ وَالتَّلبِيَةِ ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُونَ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ . وَإِنَّمَا قُلْنَا : إِنَّ فَرَضَ الْحَجَّ الْإِحْرَامَ لِإِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى ذَلِكَ . وَقُلْنَا : إِنَّ الْإِحْرَامَ هُوَ إِجَابُ الرَّجُلِ مَا يَلْزَمُ الْمُحْرِمَ أَنْ يُوجِبَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، عَلَى مَا وَصَفْنَا آتِفًا ، لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو الْقَوْلُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَحَدِ أُمُورِ ثَلَاثَةٍ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ غَيْرَ مُحْرِمٍ إِلَّا بِالتَّلبِيَةِ وَفَعَلَ جَمِيعَ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُوجِبِ الْإِحْرَامَ عَلَى نَفْسِهِ فَعَلَهُ ، فَإِنْ يَكُنْ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَقَدْ يَجِبُ أَنْ لَا يَكُونَ مُحْرِمًا إِلَّا بِالتَّجَرُّدِ لِلْإِحْرَامِ ، وَأَنْ يَكُونَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُتَجَرِّدًا فَغَيْرَ مُحْرِمٍ . وَفِي إِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مُحْرِمًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُتَجَرِّدًا مِنْ ثِيَابِهِ بِإِجَابِهِ الْإِحْرَامَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مُحْرِمًا وَإِنْ لَمْ يَلْبَسْ ، إِذْ كَانَتْ التَّلبِيَةُ بَعْضَ مَشَاعِرِ الْإِحْرَامِ ، كَمَا التَّجَرُّدُ لَهُ بَعْضُ مَشَاعِرِهِ . وَفِي إِجْمَاعِهِمْ عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مُحْرِمًا بِتَرْكِ بَعْضِ مَشَاعِرِ حَجَّةٍ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ مِنْ مَشَاعِرِهِ حُكْمُهُ . أَوْ يَكُونُ إِذْ فَسَدَ هَذَا الْقَوْلُ قَدْ يَكُونُ مُحْرِمًا وَإِنْ لَمْ يَلْبَسْ وَلَمْ يَتَجَرَّدْ وَلَمْ يَعْزَمْ الْعَزْمَ الَّذِي وَصَفْنَا . وَفِي إِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُحْرِمًا مَنْ لَمْ يَعْزَمْ عَلَى الْإِحْرَامِ وَيُوجِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ التَّكْلِيفِ مَا يُبْنِي عَنْ فَسَادِ هَذَا الْقَوْلِ ، وَإِذْ فَسَدَ هَذَانِ الْوَجْهَانِ فَبَيِّنَةٌ صِحَّةُ الْوَجْهِ الثَّلَاثِ ، وَهُوَ أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَكُونُ مُحْرِمًا بِإِجَابِهِ الْإِحْرَامَ بِعَزْمِهِ عَلَى سَبِيلِ مَا بَيَّنَّا ، وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ ذَلِكَ بِالتَّجَرُّدِ وَالتَّلبِيَةِ

وَصَيِّعَ بَعْضَ مَا عَلَيْهِ عَمَلُهُ مِنْ مَنَاسِكِهِ . وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ صَحَّ مَا قُلْنَا مِنْ أَنْ فَرَضَ الْحَجَّ هُوَ مَا قَرَنَ إِيْجَابَهُ بِالْعَزْمِ عَلَى نَحْوِ مَا بَيَّنَّا قَبْلَ {١٩٧} الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { فَلَا رَفَثَ } اِخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الرَّفَثِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الْإِفْحَاشُ لِلْمَرْأَةِ فِي الْكَلَامِ ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَقُولَ : إِذَا حَلَلْنَا فَعَلْتَ بِكَ كَذَا وَكَذَا لَا يُكْنِي عَنْهُ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادٍ الدُّوْلَابِيُّ وَيُونُسُ . قَالَا : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ الرَّفَثِ فِي قَوْلِ اللَّهِ : { فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ } قَالَ : هُوَ التَّعْرِيزُ بِذِكْرِ الْجِمَاعِ ، وَهِيَ الْعِرَابَةُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَهُوَ أَدْنَى الرَّفَثِ . ٢٨٨٥ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ، قَالَ : ثنا ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ فِي قَوْلِهِ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ : الْعِرَابَةُ وَالتَّعْرِيزُ لِلنِّسَاءِ بِالْجِمَاعِ . ٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ عَوْنٍ ، قَالَ : ثنا زِيَادُ بْنُ حُصَيْنٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي حُصَيْنِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : أَصَعَدْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْحَاجِّ ، وَكُنْتُ لَهُ خَلِيلًا ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَمَا أُحْرِمْنَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَأَخَذَ بِذَنْبِ بَعِيرِهِ ، فَجَعَلَ يَلُوبِهِ ، وَهُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ : وَهَنَّ يَمَشِينَ بِنَا هَمِيْسًا إِنْ تَصَدَّقَ الطَّيْرُ نَنْكَ لَمِيْسًا قَالَ : فَقُلْتُ : أَتَرَفُثُ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ ؟ قَالَ : إِنَّمَا الرَّفَثُ مَا قِيلَ عِنْدَ النِّسَاءِ . * حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَحْدُو وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَيَقُولُ : وَهَنَّ يَمَشِينَ بِنَا هَمِيْسًا إِنْ تَصَدَّقَ الطَّيْرُ نَنْكَ لَمِيْسًا قَالَ : قُلْتُ : تَتَكَلَّمُ بِالرَّفَثِ وَأَنْتَ مُحْرِمٌ ؟ قَالَ : إِنَّمَا الرَّفَثُ مَا قِيلَ عِنْدَ النِّسَاءِ . ٢٨٨٧ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : الرَّفَثُ : إِيْتِيَانُ النِّسَاءِ وَالتَّكَلُّمُ بِذَلِكَ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا ذَكَرُوا

ذَلِكَ بِأَفْوَاهِهِمْ . ٢٨٨٨ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ ، مِثْلَهُ . ٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيَحِلُّ لِلْمُحْرَمِ أَنْ يَقُولَ لِمَرْأَتِهِ : إِذَا حَلَلْتَ أَصَبْتُكَ ؟ قَالَ : لَأَ ، ذَلِكَ الرَّفَثُ . قَالَ : وَقَالَ عَطَاءٌ : الرَّفَثُ مَا دُونَ الْجِمَاعِ . * حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ وَمَا دُونَهُ مِنْ قَوْلِ الْفُحْشِ . * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : قَوْلَ الرَّجُلِ لِمَرْأَتِهِ : إِذَا حَلَلْتَ أَصَبْتُكَ ، قَالَ : ذَلِكَ الرَّفَثُ . * حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زِيَادَةَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْسِي مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، وَهُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ : وَهَنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيْسًا إِنْ تَصَدَّقَ الطَّيْرُ نَيْكَ لَمِيْسًا قَالَ : قُلْتُ : أَتَرَفْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَنْتَ مُحْرَمٌ ؟ قَالَ : إِنَّمَا الرَّفَثُ مَا رُوِجِعَ بِهِ النِّسَاءُ . ٢٨٩٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الزُّبَيْرِ السُّبَّائِيُّ وَعَطَاءٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : لَأَ يَحِلُّ لِلْمُحْرَمِ الْإِعْرَابَةَ . فَذَكَرْتَهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : صَدَقَ . قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : وَمَا الْإِعْرَابُ ؟ قَالَ : التَّعْرِيفُ . ٢٨٩١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : لَأَ يَحِلُّ لِلْمُحْرَمِ الْإِعْرَابَةَ . قَالَ طَاوُسٌ : وَالْإِعْرَابَةُ : أَنْ يَقُولَ وَهُوَ مُحْرَمٌ : إِذَا حَلَلْتَ أَصَبْتُكَ . ٢٨٩٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا فِطْرٌ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، قَالَ : لَأَ يَكُونُ رَفَثٌ إِلَّا مَا وَاجَهَتْ بِهِ النِّسَاءُ . ٢٨٩٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْتَدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ الْإِعْرَابَةَ ؛ يَعْنِي التَّعْرِيفُ بِذِكْرِ الْجِمَاعِ وَهُوَ مُحْرَمٌ . * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : لَأَ تَحِلُّ الْإِعْرَابَةُ ، وَالْإِعْرَابَةُ : التَّعْرِيفُ .

٢٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ الَّذِي ذُكِرَ هَهُنَا لَيْسَ بِالرَّفَثِ الَّذِي ذُكِرَ فِي : { أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ } ٢ ١٨٧ وَمِنْ الرَّفَثِ : التَّعْرِيفُ بِذِكْرِ الْجَمَاعِ ، وَهِيَ الْإِعْرَابُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ .

٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ : قَالَ : ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّهُ كَرِهَ التَّعْرِيفَ لِلْمُحْرِمِ . * حَدَّثَنَا عَمْرُو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَقُولُ : الرَّفَثُ : الْإِعْرَابُ مِمَّا رَوَاهُ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ ، وَالْإِعْرَابُ : الْإِيضَاحُ بِالْجَمَاعِ . * حَدَّثَنَا عَمْرُو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : لَا يَجِلُّ لِلْمُحْرِمِ الْإِعْرَابُ . ٢٨٩٦ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَ : ثنا أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : ثنا مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ : غَشِيَانُ النِّسَاءِ وَالْقَبْلُ وَالْغَمَزُ ، وَأَنْ يَعْزِضَ لَهَا بِالْفُحْشِ مِنَ الْكَلَامِ وَنَحْوَ ذَلِكَ .

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ لِلْحَادِي : لَا تَعْرِضْ بِذِكْرِ النِّسَاءِ . ٢٨٩٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ وَابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الرَّفَثُ فِي الصِّيَامِ : الْجَمَاعُ ، وَالرَّفَثُ فِي الْحَجِّ : الْإِعْرَابُ ، وَكَانَ يَقُولُ : الدُّخُولُ وَالْمَسِيَسُ : الْجَمَاعُ . وَقَالَ آخَرُونَ : الرَّفَثُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ : الْجَمَاعُ نَفْسَهُ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٨٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ خَصِيفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْجَمَاعُ . ٢٩٠٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ خَصِيفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِثْلَهُ . * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَّانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ خَصِيفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الرَّفَثُ : إِيْتَانُ النِّسَاءِ . * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ

التَّمِيمِيَّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الرَّفَثِ ، فَقَالَ : الْجِمَاعُ . * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الرَّفَثُ : هُوَ الْجِمَاعُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُكْنِي عَمَّا شَاءَ . ٢٩٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَرْتَجِزُ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، يَقُولُ : خَرَجْنَا يَسْرِينَ بِنَا هَمِيمًا إِنْ تَصَدَّقَ الطَّيْرُ نَنَّا لَمِيمًا قَالَ شَرِيكٌ : إِيَّا أَنَّهُ لَمْ يُكَنَّ عَنْ الْجِمَاعِ لَمِيمًا . فَقُلْتُ : أَلَيْسَ هَذَا الرَّفَثُ ؟ قَالَ : لَا إِنَّمَا الرَّفَثُ : إِيْتَانُ النِّسَاءِ وَالْمُجَامَعَةِ . * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ عَوْنٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِنَحْوِهِ ، إِيَّا أَنْ عَوْنَا صَرَخَ بِهِ . * حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمِ ، عَنْ بَكْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . ٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَوْلَهُ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ : إِيْتَانُ النِّسَاءِ . ٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : ثنا عَوْفٌ ، عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ : غِشْيَانُ النِّسَاءِ . ٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ فَمَا دُونَهُ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ . * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ بِنَحْوِهِ . ٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . ٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا حَكَّامٌ ، عَنْ عَمْرُو ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . ٢٩٠٧ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا ابْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : كَانَ قَتَادَةَ يَقُولُ : الرَّفَثُ : غِشْيَانُ النِّسَاءِ . * حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : ثنا يَزِيدُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، مِثْلَهُ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ،

قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . ٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْمَجَامَعَةُ . ٢٩٠٩ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ السُّدِّيِّ : { فَلَا رَفَثَ } فَلَا جِمَاعَ . ٢٩١٠ - حَدَّثْتُ عَنْ عَمَّارِ بْنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الرَّبِيعِ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : ثنا عَيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : جِمَاعُ النِّسَاءِ . ٢٩١١ - حَدَّثَنَا الْمُتَنِّيُّ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . * حَدَّثَنِي الْمُتَنِّيُّ ، قَالَ : ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ ، قَالَ : ثنا حَمَّادُ ، عَنْ الْحَجَّاجِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . ٢٩١٢ - حَدَّثَنِي الْمُتَنِّيُّ ، قَالَ : ثنا سُؤَيْدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . ٢٩١٣ - حَدَّثَنِي الْمُتَنِّيُّ ، قَالَ : ثنا سُؤَيْدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشْرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . * حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ عَرَبِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . ٢٩١٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَقِيلٍ . وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ . وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . * حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ عَطَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِثْلَهُ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءِ ، مِثْلَهُ .

* حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الْحَسَنِ ، وَأَخْبَرَنَا مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَا : مِثْلَ ذَلِكَ . * حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، وَأَخْبَرَنَا مُغِيرَةَ ، قَالَ : ثنا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، مِثْلَهُ . * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِّي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الرَّفَثُ : النِّكَاحُ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، قَالَ : ثنا ثُوَيْرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : الرَّفَثُ : غَشِيَانُ النِّسَاءِ . قَالَ مَعْمَرٌ : وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ الزُّهْرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ . ٢٩١٥ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ : الرَّفَثُ : إِيْتَانُ النِّسَاءِ ، وَقَرَأَ : { أُلْحِلْ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِكُمْ } ٢ ١٨٧ * حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : { فَلَا رَفَثَ } قَالَ : الرَّفَثُ : الْجِمَاعُ . * حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، مِثْلَهُ . وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي أَنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ نَهَى مَنْ فَرَضَ الْحَجَّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ عَنْ الرَّفَثِ ، فَقَالَ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ } وَالرَّفَثُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : أَصْلُهُ الْإِفْحَاشُ فِي الْمَنْطِقِ عَلَى مَا قَدْ بَيَّنَّا فِيمَا مَضَى ، ثُمَّ تَسْتَعْمَلُهُ فِي الْكِنَايَةِ عَنِ الْجِمَاعِ . فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، وَكَانَ أَهْلُ الْعِلْمِ مُخْتَلِفِينَ فِي تَأْوِيلِهِ ، وَفِي هَذَا النَّهْيِ مِنَ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ مَعَانِي الرَّفَثِ أَمْ عَنْ جَمِيعِ مَعَانِيهِ ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ عَلَى جَمِيعِ مَعَانِيهِ ، إِذْ لَمْ يَأْتِ خَبَرٌ بِخُصُوصِ الرَّفَثِ الَّذِي هُوَ بِالْمَنْطِقِ عِنْدَ النِّسَاءِ مِنْ سَائِرِ مَعَانِي الرَّفَثِ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ ، إِذْ كَانَ غَيْرَ جَائِزٍ نَقْلَ حُكْمِ ظَاهِرِ آيَةٍ إِلَى تَأْوِيلِ بَاطِنِهَا إِلَّا بِحُجَّةٍ ثَابِتَةٍ . فَإِنَّ قَالَ قَائِلٌ : إِنَّ حُكْمَهَا مِنْ عُمُومِ ظَاهِرِهَا إِلَى الْبَاطِنِ مِنْ تَأْوِيلِهَا مَقُولٌ بِاجْتِمَاعٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَمِيعَ لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي أَنَّ الرَّفَثَ عِنْدَ غَيْرِ النِّسَاءِ غَيْرُ مَحْظُورٍ عَلَى مُحْرِمٍ ، فَكَانَ مَعْلُومًا بِذَلِكَ أَنَّ الْآيَةَ مَعْنِي بِهَا بَعْضُ الرَّفَثِ دُونَ بَعْضٍ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، وَجَبَ أَنْ لَا يُحْرَمَ مِنْ مَعَانِي الرَّفَثِ عَلَى الْمُحْرَمِ شَيْءٌ إِلَّا مَا أُجْمِعَ

عَلَى تَحْرِيمِهِ عَلَيْهِ ، أَوْ قَامَتْ بِتَحْرِيمِهِ حُجَّةٌ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا . قِيلَ : إِنَّ مَا خَصَّ مِنَ الْآيَةِ فَأُبِيحَ خَارِجٌ مِنَ التَّحْرِيمِ ، وَالْحَظْرُ ثَابِتٌ لِجَمِيعِ مَا لَمْ تَخْصُصْهُ الْحُجَّةُ مِنْ مَعْنَى الرَّفْتِ بِالْآيَةِ ، كَالَّذِي كَانَ عَلَيْهِ حُكْمُهُ لَوْ لَمْ يَخْصَّ مِنْهُ شَيْءٌ ، لِأَنَّ مَا خَصَّ مِنْ ذَلِكَ وَأُخْرِجَ مِنْ عُمُومِهِ إِنَّمَا لَزِمْنَا إِخْرَاجَ حُكْمِهِ مِنَ الْحَظْرِ بِأَمْرٍ مَنْ لَا يَجُوزُ خِلَافَ أَمْرِهِ ، فَكَانَ حُكْمٌ مَا شَمَلَهُ مَعْنَى الْآيَةِ بَعْدَ الَّذِي خَصَّ مِنْهَا عَلَى الْحُكْمِ الَّذِي كَانَ يَلْزَمُ الْعِيَادَ فَرَضَهُ بِهَا لَوْ لَمْ يَخْصُصْ مِنْهَا شَيْءٌ ؛ لِأَنَّ الْعِلَّةَ فِيمَا لَمْ يَخْصُصْ مِنْهَا بَعْدَ الَّذِي خَصَّ مِنْهَا نَظِيرَ الْعِلَّةِ فِيهِ قَبْلَ أَنْ يُخْصَّ مِنْهَا شَيْءٌ .

{١٩٧} الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَلَا فُسُوقٌ } اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الْفُسُوقِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ الْمَعَاصِي كُلُّهَا . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ خَصِيفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي . ٢٩١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ : { وَلَا فُسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي . ٢٩١٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي كُلُّهَا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ } ٢٨٢ * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَّانٍ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، مِثْلَهُ . ٢٩١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : ثنا عَوْفٌ ، عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ : { وَلَا فُسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي . ٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَّانٍ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعْصِيَةُ . ٢٩٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي كُلُّهَا . * حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ

قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِهِ :
 { وَلَا فَسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي . ٢٩٢٢ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْطَبِيِّ فِي قَوْلِهِ : { وَلَا
 فَسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي . ٢٩٢٣ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ، قَالَ : ثنا ابْنُ عَلِيَّةَ ،
 وَحَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : ثنا يَزِيدُ جَمِيعًا ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ :
 { وَلَا فَسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي . * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا
 أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : ثنا عِيسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ { وَلَا فَسُوقٌ } قَالَ :
 الْمَعَاصِي . * حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، ثنا شَيْلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ،
 عَنْ مُجَاهِدٍ ، مِثْلَهُ . ٢٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ :
 ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي . قَالَ :
 وَقَالَ مُجَاهِدٌ مِثْلَ قَوْلِ سَعِيدٍ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ ،
 عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي . * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ،
 قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِّي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ :
 { وَلَا فَسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : عِصْيَانُ اللَّهِ . ٢٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ،
 قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ :
 { وَلَا فَسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعَاصِي . * حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ
 الْمِنْهَالِ ، قَالَ : ثنا حَمَّادٌ ، عَنْ الْحَجَّاجِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، قَالَ : الْفُسُوقُ :
 الْمَعَاصِي . * حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ وَابْنَ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، مِثْلَهُ . * حَدَّثَنَا
 الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ ، عَنْ عَطَاءِ ،
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : { وَلَا فَسُوقٌ } قَالَ : الْمَعَاصِي . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ
 عَطَاءِ ، مِثْلَهُ . * حَدَّثَتْ عَنْ عَمَّارٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 الرَّبِيعِ ، مِثْلَهُ . ٢٩٢٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ عَرَبِيِّ ،
 عَنْ عِكْرِمَةَ ، مِثْلَهُ . ٢٩٢٧ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ :

أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : الْفُسُوقُ : مَعْصِيَةَ اللَّهِ ، لَأَ صَغِيرٍ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ . * حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : ثنا مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : { وَلَا فُسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : مَعْاصِي اللَّهِ كُلِّهَا . * حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : الْمَعْاصِي . وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ الزُّهْرِيُّ وَقَتَادَةَ . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ الْفُسُوقُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَا عَصَى اللَّهُ بِهِ فِي الْإِحْرَامِ مِمَّا نَهَى عَنْهُ فِيهِ مِنْ قَتْلِ صَيْدٍ وَأَخْذِ شَعْرٍ وَقَلَمِ ظُفْرٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا خَصَّ اللَّهُ بِهِ الْإِحْرَامَ وَأَمَرَ بِالْتَجَنُّبِ مِنْهُ فِي خِلَالِ الْإِحْرَامِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٢٨ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : الْفُسُوقُ : إِبْتِئَانِ مَعْاصِي اللَّهِ فِي الْحَرَمِ . * حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا سُؤَيْدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : مَا أُصِيبَ مِنْ مَعْاصِي اللَّهِ بِهِ ، صَيْدٌ أَوْ غَيْرُهُ . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ الْفُسُوقُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ : السَّبَابُ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَّانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : السَّبَابُ . ٢٩٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : السَّبَابُ . * حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفَارِيُّ ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، قَالَ : ثنا ثُوَيْرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : الْفُسُوقُ : السَّبَابُ . ٢٩٣١ - حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا حَكَّامٌ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { وَلَا فُسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : السَّبَابُ . ٢٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى ، قَالَ : ثنا عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ السُّدِّيِّ فِي قَوْلِهِ : { وَلَا فُسُوقٌ } قَالَ : أَمَّا الْفُسُوقُ : فَهُوَ السَّبَابُ . ٢٩٣٣ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، قَالَ : ثنا خَالِدٌ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : السَّبَابُ .

٢٩٣٤ - حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا مُعَلَّى ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ نَحْوَهُ . ٢٩٣٥ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنَا مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَا : الْفُسُوقُ : السَّبَابُ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ خَصِيفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الْفُسُوقُ : السَّبَابُ . * حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : { وَلَا فُسُوقٌ } قَالَ : الْفُسُوقُ : السَّبَابُ . * حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ آخَرُونَ : الْفُسُوقُ : الذَّبْحُ لِلْأَصْنَامِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٣٦ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي الْفُسُوقِ : الذَّبْحُ لِلْأَنْصَابِ ، وَقَرَأَ : { أَوْ فِسْقًا أَهْلٌ لغيرِ اللَّهِ بِهِ } ١٤٥ ٦ فَفَطَعَ ذَلِكَ أَيْضًا قَطْعَ الذَّبْحِ لِلْأَنْصَابِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ حَجَّ فَعَلِمَ أُمَّتَهُ الْمَنَاسِكَ . وَقَالَ آخَرُونَ : الْفُسُوقُ : التَّتَابُزُ بِالْأَلْقَابِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٣٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ بْنَ مِرْزَاحٍ يَقُولُ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ . وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرْنَا بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ فِي ذَلِكَ ، قَوْلُ مَنْ قَالَ : مَعْنَى قَوْلِهِ : { وَلَا فُسُوقٌ } النَّهْيُ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فِي إِصَابَةِ الصَّيِّدِ وَفِعْلُ مَا نَهَى اللَّهُ الْمُحْرِمَ عَنْ فِعْلِهِ فِي حَالِ إِحْرَامِهِ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ تَنَاوُهُ قَالَ : { فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقٌ } يَعْنِي بِذَلِكَ فَلَا يَرْفُثُ ، وَلَا يَفْسُقُ : أَيُّ لَمْ يَفْعَلْ مَا نَهَاهُ اللَّهُ عَنْ فِعْلِهِ فِي حَالِ إِحْرَامِهِ ، وَلَا يَخْرُجَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ فِي إِحْرَامِهِ . وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ جَلَّ تَنَاوُهُ قَدْ حَرَّمَ مَعَاصِيَهُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ ، مُحْرِمًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مُحْرِمٍ ، وَكَذَلِكَ حَرَّمَ التَّتَابُزَ بِالْأَلْقَابِ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ وَغَيْرِهَا بِقَوْلِهِ : { وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَتَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ } ٤٩ ١١ وَحَرَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِ سِيَابَ أَخِيهِ فِي كُلِّ حَالٍ فَرَضَ الْحَجَّ أَوْ لَمْ يَفْرِضْهُ . فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَلَا شَكَّ أَنَّ الَّذِي نَهَى اللَّهُ عَنْهُ الْعَبْدَ مِنَ الْفُسُوقِ فِي حَالِ إِحْرَامِهِ وَفَرَضَهُ الْحَجَّ هُوَ مَا لَمْ يَكُنْ فُسُوقًا فِي حَالِ إِحْلَالِهِ وَقَبْلَ

إِحْرَامُهُ بِحَجِّهِ ؛ كَمَا أَنَّ الرَّفْتَ الَّذِي نَهَاهُ عَنْهُ فِي حَالِ فَرَضِهِ الْحَجِّ ، هُوَ الَّذِي كَانَ لَهُ مُطْلَقًا قَبْلَ إِحْرَامِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لِأَنَّ يُقَالَ فِيْمَا قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ : لَا يَفْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ مَا هُوَ حَرَامٌ عَلَيْهِ فِعْلُهُ فِي كُلِّ حَالٍ ، لِأَنَّ خُصُوصَ حَالِ الْإِحْرَامِ بِهِ لَا وَجْهَ لَهُ وَقَدْ عَمَّ بِهِ جَمِيعُ الْأَحْوَالِ مِنَ الْإِحْلَالِ وَالْإِحْرَامِ . فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ الَّذِي نَهَى عَنْهُ الْمُحْرِمُ مِنَ الْفُسُوقِ فَخَصَّ بِهِ حَالِ إِحْرَامِهِ ، وَقِيلَ لَهُ : " إِذَا فَرَضْتَ الْحَجَّ فَلَا تَفْعَلْهُ " ، هُوَ الَّذِي كَانَ لَهُ مُطْلَقًا قَبْلَ حَالِ فَرَضِهِ الْحَجِّ ، وَذَلِكَ هُوَ مَا وَصَفْنَا وَذَكَرْنَا أَنَّ اللَّهَ جَلَّ تَنَائُؤُهُ خَصَّ بِالنَّهْيِ عَنْهُ الْمُحْرِمُ فِي حَالِ إِحْرَامِهِ مِمَّا نَهَاهُ عَنْهُ مِنَ الطَّيِّبِ وَاللَّبَاسِ وَالْحَلْقِ وَقَصِّ الْأُظْفَارِ وَقَتْلِ الصَّيِّدِ ، وَسَائِرِ مَا خَصَّ اللَّهُ بِالنَّهْيِ عَنْهُ الْمُحْرِمُ فِي حَالِ إِحْرَامِهِ . فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ إِذَا : فَمَنْ فَرَضَ الْحَجَّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَأَحْرَمَ فِيهِنَّ ، فَلَا يَرْفُثُ عِنْدَ النَّسَاءِ فَيُصْرِّحَ لَهُنَّ بِجَمَاعِهِنَّ ، وَلَا يُجَامِعُهُنَّ ، وَلَا يَفْسُقُ بِإِثْنَانٍ مَا نَهَاهُ اللَّهُ فِي حَالِ إِحْرَامِهِ بِحَجِّهِ ، مِنْ قَتْلِ صَيْدٍ ، وَأَخْذِ شَعْرٍ ، وَقَلَمِ ظُفْرٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

{ ١٩٧ } الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا

جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } اِخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَى ذَلِكَ : النَّهْيُ عَنِ أَنْ يُجَادِلَ الْمُحْرِمُ أَحَدًا . ثُمَّ اِخْتَلَفَ قَائِلُو هَذَا الْقَوْلِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَهَى عَنِ أَنْ يُجَادِلَ صَاحِبَهُ حَتَّى يُغْضِبَهُ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَّانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } قَالَ : أَنَّ تُمَارِيَّ صَاحِبِكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . ٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ التَّمِيمِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْجِدَالِ ، فَقَالَ : أَنَّ تُمَارِيَّ صَاحِبِكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ عُيَيْنَةَ ،

عَنْ خَصِيفٍ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الْجِدَالُ أَنْ تُمَارِيَ صَاحِبَكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . ٢٩٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : الْجِدَالُ : أَنْ يُمَارِيَ الرَّجُلُ أَخَاهُ حَتَّى يُغْضِبَهُ . ٢٩٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا حَكَّامٌ ، عَنْ عَنبَسَةَ ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } قَالَ : أَنْ تَمَحَّنَ صَاحِبَكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . ٢٩٤٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا هَارُونَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، قَالَ : سألتُ مُجَاهِدًا عَنْ قَوْلِهِ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } قَالَ : ثنا أَنْ تَمَارِيَ صَاحِبَكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . ٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : الْجِدَالُ : هُوَ أَنْ تَمَارِيَ صَاحِبَكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . ٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : ثنا عَوْفٌ ، عَنْ الْحَسَنِ ، قَالَ : الْجِدَالُ : المِرَاءُ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الْجِدَالُ : أَنْ تُجَادِلَ صَاحِبَكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . ٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَالِمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : الْجِدَالُ : أَنْ تَصْخَبَ عَلَى صَاحِبِكَ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } قَالَ : المِرَاءُ . ٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَا : ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَقِيلٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : الْجِدَالُ : أَنْ تَمَارِيَ صَاحِبَكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . ٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا وَاقِدُ الْخَلْقَانِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : أَمَّا الْجِدَالُ : فَتَمَارِيَ صَاحِبَكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . ٢٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَنْ عَمَّارٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الرَّبِيعِ ، قَالَ : الْجِدَالُ : المِرَاءُ ، أَنْ تَمَارِيَ صَاحِبَكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . ٢٩٤٩ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، قَالَ : ثنا خَالِدٌ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : الْجِدَالُ : المِرَاءُ . * حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا الْمُعَلَّى ، قَالَ : ثنا

عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ نَحْوَهُ .
 * حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ
 الْمُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَثَلَةَ . * حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ ،
 قَالَ : ثنا حَمَّادٌ ، عَنْ الْحَجَّاجِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، قَالَ : الْجِدَالُ : أَنْ
 يُمَارَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَغْضَبُوا . ٢٩٥٠ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا سُوَيْدٌ ،
 قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشْرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ }
 الْجِدَالُ : الْغَضَبُ ، أَنْ تُغْضِبَ عَلَيْكَ مُسْلِمًا ، إِلَّا أَنْ تَسْتَعْتَبَ مَمْلُوكًا فَتَعْظُمَهُ مِنْ غَيْرِ
 أَنْ تُغْضِبَهُ ، وَلَا أَمْرَ عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ . ٢٩٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ وَكَيْعٍ ،
 قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ عَرَبِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ : الْجِدَالُ : أَنْ تُمَارَى
 صَاحِبِكَ حَتَّى يُغْضِبَكَ أَوْ تُغْضِبَهُ . ٢٩٥٢ - حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، قَالَ :
 ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ قَالَا : الْجِدَالُ : هُوَ
 الصَّخْبُ وَالْمِرَاءُ وَأَنْتَ مُحْرَمٌ . * حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءُ : الْجِدَالُ : مَا أُغْضِبَ صَاحِبِكَ مِنَ الْجِدَالِ .
 * حَدَّثَنِي عَلِيُّ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : ثنا مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
 { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } قَالَ : الْجِدَالُ : الْمِرَاءُ وَالْمُلَاحَاةُ حَتَّى تُغْضِبَ أَخَاكَ
 وَصَاحِبِكَ ، فَنَهَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ
 الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ خَصِيفٍ ، عَنْ مِقْسَمِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :
 الْجِدَالُ : أَنْ تُمَارَى صَاحِبِكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : ثنا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : الْجِدَالُ :
 الْمِرَاءُ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ
 الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ قَالَا : هُوَ الصَّخْبُ وَالْمِرَاءُ وَأَنْتَ مُحْرَمٌ . * حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ :
 ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } كَانُوا يَكْرَهُونَ
 الْجِدَالَ . وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ : الْجِدَالُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَعْنَاهُ : السَّبَابُ . ذَكَرَ مَنْ
 قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٥٣ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ

أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : الْجِدَالُ فِي الْحَجِّ : السَّبَابُ وَالْمِرَاءُ وَالْخُصُومَاتُ . * حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا سُوَيْدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : الْجِدَالُ : السَّبَابُ وَالْمَنَازَعَةُ . ٢٩٥٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِّي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْجِدَالُ : السَّبَابُ . ٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ، قَالَ : ثنا ابْنُ عَلِيَّةَ جَمِيعٌ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : الْجِدَالُ : السَّبَابُ . وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ : بَلْ عَنَى بِذَلِكَ خَاصًّا مِنَ الْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ ، وَإِنَّمَا عَنَى الْاِخْتِلَافَ فِيمَنْ هُوَ أُمَّمٌ حَجًّا مِنَ الْحُجَّاجِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٥٦ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ ، قَالَ : الْجِدَالُ : كَانَتْ قُرَيْشٌ إِذَا اجْتَمَعَتْ بِنَمَى قَالَ هَوْلَاءُ : حَجْنَا أُمَّمٌ مِنْ حَجِّكُمْ ، وَقَالَ هَوْلَاءُ : حَجْنَا أُمَّمٌ مِنْ حَجِّكُمْ . وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ : بَلْ ذَلِكَ اِخْتِلَافٌ كَانَ يَكُونُ بَيْنَهُمْ فِي الْيَوْمِ الَّذِي فِيهِ الْحَجُّ ، فَتُحَادَّثُ عَنْ ذَلِكَ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٥٧ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا الْحَجَّاجُ ، قَالَ : ثنا حَمَّادٌ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ قَالَ : الْجِدَالُ فِي الْحَجِّ أَنْ يَقُولَ بَعْضُهُمْ : الْحَجُّ الْيَوْمَ ، وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ : الْحَجُّ غَدًا . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ اِخْتِلَافُهُمْ ذَلِكَ فِي أَمْرِ مَوَاقِفِ الْحَجِّ أَيُّهُمْ الْمُصِيبُ مَوْقِفِ إِبْرَاهِيمَ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٥٨ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ : { وَلَا جِدَالُ فِي الْحَجِّ } قَالَ : كَانُوا يَفْقَهُونَ مَوَاقِفَ مُخْتَلِفَةً يَتَجَادَلُونَ ، كُلُّهُمْ يَدَّعِي أَنْ مَوْقِفَهُ مَوْقِفُ إِبْرَاهِيمَ . فَقَطَعَهُ اللَّهُ حِينَ أَعْلَمَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَاسِكِهِمْ . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ قَوْلُهُ جَلَّ تَنَاوُهُ : { وَلَا جِدَالُ فِي الْحَجِّ } خَبَرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ اسْتِقَامَةِ وَقْتِ الْحَجِّ عَلَى مِيقَاتٍ وَاحِدَةٍ لَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَّرُ ، وَبَطُولِ فِعْلِ النَّسِيءِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانٌ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : { وَلَا جِدَالُ فِي الْحَجِّ } قَالَ : قَدْ اسْتَقَامَ الْحَجُّ وَلَا جِدَالُ فِيهِ . ٢٩٦٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ ،

قَالَ : ثنا عَيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ { وَلَا جِدَالٍ فِي الْحَجِّ } قَالَ : لَا شَهْرٌ يُنْسَأُ ، وَلَا شَكٌّ فِي الْحَجِّ قَدْ بَيَّنَّ ، كَانُوا يُسْقِطُونَ الْمُحْرَمَ ثُمَّ يَقُولُونَ صَفْرَانَ لَصْفَرَ وَشَهْرَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ يَقُولُونَ شَهْرًا رَبِيعًا لَشَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ وَجَمَادَى الْأُولَى ، ثُمَّ يَقُولُونَ جَمَادِيَّانِ لَجَمَادَى الْآخِرَةِ وَلِرَجَبٍ ، ثُمَّ يَقُولُونَ لَشَعْبَانَ رَجَبٍ ، ثُمَّ يَقُولُونَ لِرَمَضَانَ شَعْبَانَ ، ثُمَّ يَقُولُونَ لَشَوَّالٍ رَمَضَانَ ، وَيَقُولُونَ لِذِي الْقَعْدَةِ شَوَّالٍ ، ثُمَّ يَقُولُونَ لِذِي الْحِجَّةِ ذَا الْقَعْدَةِ ، ثُمَّ يَقُولُونَ لِلْمُحْرَمِ ذَا الْحِجَّةِ ، فَيَحْجُونَ فِي الْمُحْرَمِ ثُمَّ يَأْتِفُونَ فَيَحْسِبُونَ عَلَى ذَلِكَ عِدَّةً مُسْتَقْبَلَةً عَلَى وَجْهِ مَا ابْتَدَءُوا ، فَيَقُولُونَ الْمُحْرَمَ وَصَفَرَ وَشَهْرًا رَبِيعًا ، فَيَحْجُونَ فِي الْمُحْرَمِ لِيَحْجُوا فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّتَيْنِ ، فَيُسْقِطُونَ شَهْرًا آخَرَ ، فَيَعِدُّونَ عَلَى الْعِدَّةِ الْأُولَى ، فَيَقُولُونَ صَفْرَانَ وَشَهْرًا رَبِيعًا نَحْوَ عِدَّتِهِمْ فِي أَوَّلِ مَا أَسْقَطُوا . * حَدَّثَنِي الْمُتَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوَهُ . ٢٩٦١ - حَدَّثَنِي الْمُتَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : صَاحِبُ النَّسِيِّ الَّذِي يُنْسَأُ لَهُمْ أَبُو ثَمَامَةَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ . * حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { وَلَا جِدَالٍ فِي الْحَجِّ } قَالَ : لَا شُبُهَةَ فِي الْحَجِّ قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ أَمْرَ الْحَجِّ . ٢٩٦٢ - حَدَّثَنِي مُوسَى ، قَالَ : ثنا عَمْرُو ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ السُّدِّيِّ { وَلَا جِدَالٍ فِي الْحَجِّ } قَالَ : قَدْ اسْتَقَامَ أَمْرُ الْحَجِّ فَلَا تُجَادِلُوا فِيهِ . * حَدَّثَنِي الْمُتَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { وَلَا جِدَالٍ فِي الْحَجِّ } قَالَ : لَا شَهْرٌ يُنْسَأُ ، وَلَا شَكٌّ فِي الْحَجِّ قَدْ بَيَّنَّ . * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { وَلَا جِدَالٍ فِي الْحَجِّ } قَالَ : قَدْ عَلِمَ وَقْتُ الْحَجِّ فَلَا جِدَالٍ فِيهِ ، وَلَا شَكٌّ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانٌ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْعَلَاءِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : هُوَ شَهْرٌ مَعْلُومٌ لَا تَتَارَعُ فِيهِ . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { وَلَا جِدَالٍ فِي الْحَجِّ } قَالَ : لَا شَكٌّ فِي الْحَجِّ . ٢٩٦٣ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا

الحُسَيْن ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ :
 {وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ} قَالَ : الْمِرَاءُ بِالْحَجِّ . ٢٩٦٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ :
 {وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ} فَقَدْ تَبَيَّنَ الْحَجُّ . قَالَ : كَانُوا يَحْجُونَ فِي ذِي الْحِجَّةِ عَامَيْنِ ،
 وَفِي الْمُحَرَّمِ عَامَيْنِ ، ثُمَّ حَجُّوا فِي صَفَرٍ عَامَيْنِ ، وَكَانُوا يَحْجُونَ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي
 كُلِّ شَهْرٍ عَامَيْنِ ، ثُمَّ وَافَقَتْ حَجَّةَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الْعَامَيْنِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ حَجَّةِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَنَةٍ ، ثُمَّ حَجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَابِلٍ فِي ذِي
 الْحِجَّةِ ؛ فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ
 كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ " * حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ
 مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } قَالَ : بَيَّنَّ اللَّهُ أَمْرَ الْحَجِّ
 وَمَعَالِمَهُ فَلَيْسَ فِيهِ كَلَامٌ . وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ فِي قَوْلِهِ { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ }
 بِالصَّوَابِ ، قَوْلٌ مَنْ قَالَ : مَعْنَى ذَلِكَ : قَدْ بَطَلَ الْجِدَالُ فِي الْحَجِّ وَوَقْتَهُ ، وَاسْتِنْقَامَ
 أَمْرُهُ وَوَقْتُهُ عَلَى وَقْتٍ وَاحِدٍ ، وَمَنَاسِكُ مُتَّفِقَةٌ غَيْرَ مُخْتَلِفَةٍ ، وَلَا تَنَازُعُ فِيهِ وَلَا مِرَاءُ
 وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَهُ أَخْبَرَ أَنَّ وَقْتِ الْحَجِّ أَشْهُرُ مَعْلُومَاتٍ ، ثُمَّ نَفَى عَنْ وَقْتِهِ
 الْإِخْتِلَافَ الَّذِي كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ فِي شِرْكهَا تَخْتَلِفُ فِيهِ . وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا هَذَا التَّأْوِيلَ فِي
 ذَلِكَ وَرَأَيْنَاهُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِمَّا خَالَفَهُ لِمَا قَدْ قَدَّمْنَا مِنَ الْبَيَانِ آتِيفًا فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ :
 { وَلَا فُسُوقٌ } أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ خَصًّا بِالنَّهْيِ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ إِلَّا مَا هُوَ
 مُطْلَقٌ مُبَاحٌ فِي الْحَالِ الَّتِي يُخَالِفُهَا ، وَهِيَ حَالُ الْإِحْطَالِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ حُكْمَ مَا خَصَّ ،
 بِهِ مِنْ ذَلِكَ حُكْمُ حَالِ الْإِحْرَامِ إِنْ كَانَ سِوَاءَ فِيهِ حَالِ الْإِحْرَامِ وَحَالِ الْإِحْطَالِ ، فَلَا
 وَجْهَ لِحُصُوصِهِ بِهِ حَالًا دُونَ حَالٍ ، وَقَدْ عَمَّ بِهِ جَمِيعُ الْأَحْوَالِ . وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ،
 وَكَانَ لَا مَعْنَى لِقَوْلِ الْقَائِلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } أَنْ تَأْوِيلُهُ : لَا
 تُمَارَ صَاحِبِكَ حَتَّى تُغْضِبَهُ ، إِلَّا أَحَدَ مَعْنَيَيْنِ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ لَا تُمَارِهِ بِبَاطِلٍ
 حَتَّى تُغْضِبَهُ . فَذَلِكَ مَا لَا وَجْهَ لَهُ ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، قَدْ نَهَى عَنْ الْمِرَاءِ بِالْبَاطِلِ
 فِي كُلِّ حَالٍ مُحْرِمًا كَانَ الْمُمَارِي أَوْ مُحِلًّا ، فَلَا وَجْهَ لِحُصُوصِ حَالِ الْإِحْرَامِ بِالنَّهْيِ

عَنْهُ لَأَسْتَوَاءَ حَالَ الْإِحْرَامِ وَالْإِحْتِمَالِ فِي نَهْيِ اللَّهِ عَنْهُ . أَوْ يَكُونُ أَرَادَ : لَأَ تُمَارِهِ بِالْحَقِّ ، وَذَلِكَ أَيْضًا مَا لَأَ وَجْهَ لَهُ ؛ لِأَنَّ الْمُحْرِمَ لَوْ رَأَى رَجُلًا يَرُومُ فَاحِشَةً كَانَ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ مِرَاءَهُ فِي دَفْعِهِ عَنْهَا ، أَوْ رَأَهُ يُحَاوِلُ ظَلْمَهُ وَالذَّهَابَ مِنْهُ بِحَقِّ لَهُ قَدْ غَضِبَهُ عَلَيْهِ كَانَ عَلَيْهِ مِرَاؤُهُ فِيهِ وَجِدَالِهِ حَتَّى يَتَخَلَّصَهُ مِنْهُ . وَالْجِدَالُ وَالْمِرَاءُ لَأَ يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا مِنْ أَحَدٍ وَجْهَيْنِ : إِمَّا مِنْ قِبَلِ ظَلْمٍ ، وَإِمَّا مِنْ قِبَلِ حَقٍّ ، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَحَدٍ وَجْهِيهِ غَيْرَ جَائِزٍ فِعْلُهُ بِحَالٍ ، وَمِنْ الْوَجْهِ الْآخِرِ غَيْرَ جَائِزٍ تَرَكَهُ بِحَالٍ ، فَأَيُّ وَجْوهِهِ الَّتِي خَصَّ بِالنَّهْيِ عَنْهُ حَالَ الْإِحْرَامِ ؟ وَكَذَلِكَ لَأَ وَجْهَ لِقَوْلٍ مَنْ تَأَوَّلَ ذَلِكَ أَنَّهُ بِمَعْنَى السَّبَابِ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَهُ قَدْ نَهَى الْمُؤْمِنِينَ بَعْضَهُمْ عَنْ سِيَابِ بَعْضٍ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي كُلِّ حَالٍ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " سِيَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ " فَإِذَا كَانَ الْمُسْلِمُ عَنْ سَبِّ الْمُسْلِمِ مَنْهِيًّا فِي كُلِّ حَالٍ مِنْ أَحْوَالِهِ ، مُحْرِمًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مُحْرِمٍ ، فَلَأَ وَجْهَ لَأَنَّ يُقَالَ : لَأَ تَسْبُّهُ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ إِذَا أَحْرَمْتَ . وَفِيمَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْخَبَرِ الَّذِي : ٢٩٦٥ - حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنِي وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ خَرَجَ مِثْلَ يَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " . * حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ ، قَالَ : ثنا حَجَّاجٌ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " . * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ وَهَبِ بْنِ جَرِيرٍ . * حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِثْلَهُ أَيْضًا . * حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،

عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نَحْوَهُ . * حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَّصِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " . * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : " رَجَعْنَا إِلَى أُمَّهِ " . * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : " رَجَعْنَا إِلَى أَهْلِهِ مِثْلَ يَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " . * حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طِهْمَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : " رَجَعْنَا إِلَى أَهْلِهِ مِثْلَ يَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " . * حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طِهْمَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ " يَعْنِي الْكَعْبَةَ " فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " . * حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ، رَجَعَ كَهَيْئَةِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " . دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } بِمَعْنَى النَّفْيِ عَنِ الْحَجِّ بِأَنَّ يَكُونُ فِي وَقْتِهِ جِدَالَ وَمِرَاءٌ دُونَ النَّهْيِ عَنِ جِدَالِ النَّاسِ بَيْنَهُمْ فِيمَا يَعْنِيهِمْ مِنَ الْأُمُورِ أَوْ لَا يَعْنِيهِمْ . وَذَلِكَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ أَنَّهُ مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ اسْتَحَقَّ مِنَ اللَّهِ الْكَرَامَةَ مَا وَصَفَ أَنَّهُ اسْتَحَقَّهُ بِحَجِّهِ تَارِكًا لِلرَّفَثِ وَالْفُسُوقِ اللَّذَيْنِ نَهَى اللَّهُ الْحَاجَّ عَنْهُمَا فِي حَجِّهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَضُمَّ إِلَيْهِمَا الْجِدَالَ . فَلَوْ كَانَ الْجِدَالَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ : { وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } مِمَّا نَهَاهُ اللَّهُ عَنْهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ ، عَلَى نَحْوِ الَّذِي

تَأَوَّلَ ذَلِكَ مَنْ تَأَوَّلَهُ مِنْ أَنَّهُ الْمِرَاءُ وَالْخُصُومَاتُ أَوْ السَّبَابُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، لَمَا كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَصَّ بِاسْتِحْقَاقِ الْكِرَامَةِ الَّتِي ذَكَرَ أَنَّهُ يَسْتَحِقُّهَا الْحَاجُّ الَّذِي وَصَفَ أَمْرَهُ بِاجْتِنَابِ خَلْتَيْنِ مِمَّا نَهَاهُ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَجِّهِ دُونَ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ مَقْرُونَةٌ بِهِمَا . وَلَكِنْ لَمَا كَانَ مَعْنَى الثَّلَاثَةِ مُخَالَفًا مَعْنَى صَاحِبَيْتَيْهَا فِي أَنَّهَا خَبَرٌ عَلَى الْمَعْنَى الَّذِي وَصَفْنَا ، وَأَنَّ الْأَخْرَبِينَ بِمَعْنَى النَّهْيِ الَّذِي أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مُجْتَنِبَيْهَا فِي حَجِّهِ مُسْتَوْجِبٌ مَا وَصِفَ مِنْ إِكْرَامِ اللَّهِ إِيَّاهُ مِمَّا أَخْبَرَ أَنَّهُ مُكْرَمٌ بِهِ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى النَّهْيِ ، وَكَانَ الْمُنْتَهَى عَنْهُمَا لِلَّهِ مُطِيعًا بِانْتِهَائِهِ عَنْهُمَا ، تَرَكَ ذِكْرَ الثَّلَاثَةِ إِذْ لَمْ تَكُنْ فِي مَعْنَاهُمَا ، وَكَانَتْ مُخَالَفَةً سَبِيلَهَا سَبِيلَهُمَا . فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، فَالَّذِي هُوَ أَوْلَى بِالْقِرَاءَةِ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الْمُخَالَفَةِ بَيْنَ إِعْرَابِ الْجِدَالِ وَإِعْرَابِ الرَّفْتِ وَالْفُسُوقِ ، لِيَعْلَمَ سَامِعُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَهْمِ بِاللُّغَاتِ أَنَّ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ خُولِفَ بَيْنَ إِعْرَابَيْهِمَا اخْتِلَافَ مَعْنَيْهِمَا ، وَإِنْ كَانَ صَوَابًا قِرَاءَةً جَمِيعَ ذَلِكَ بِاتِّفَاقِ إِعْرَابِهِ عَلَى اخْتِلَافِ مَعَانِيهِ ، إِذْ كَانَتْ الْعَرَبُ قَدْ تَتَّبَعَتْ بَعْضَ الْكَلَامِ بَعْضًا بِإِعْرَابٍ مَعَ اخْتِلَافِ الْمَعَانِي ، وَخَاصَّةً فِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْكَلَامِ . فَأَعْجَبَ الْقِرَاءَاتِ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ إِذْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْتُ ، قِرَاءَةً مَنْ قَرَأَ " فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ " بِرَفْعِ الرَّفْتِ وَالْفُسُوقِ وَتَنْوِينِهَا ، وَفَتْحِ الْجِدَالِ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ . وَذَلِكَ هُوَ قِرَاءَةُ جَمَاعَةِ الْبَصْرِيِّينَ وَكَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ . وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ : مَعْنَاهُ النَّهْيُ عَنْ اخْتِلَافِ الْمُخْتَلِفِينَ فِي أُنْتَهُمْ حَجًّا ، وَالْقَائِلِينَ مَعْنَاهُ : النَّهْيُ عَنْ قَوْلِ الْقَائِلِ : غَدَا الْحَجِّ ، مُخَالَفًا بِه قَوْلِ الْآخِرِ : الْيَوْمِ الْحَجِّ ، فَقَوْلٌ فِي حِكَايَتِهِ الْكِفَايَةِ عَنِ الْإِسْتِشْهَادِ عَلَى وَهَائِهِ وَضَعْفِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَوْلٌ لَمْ تُدْرِكْ صِحَّتُهُ إِلَّا بِخَبَرِ مُسْتَفِيضٍ وَخَبَرِ صَادِقٍ يُوجِبُ الْعِلْمَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ كَذَلِكَ ، فَانزَلَتْ آيَةُ النَّهْيِ عَنْهُ . أَوْ أَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ فِي بَعْضِ مَعَانِي الْجِدَالِ دُونَ بَعْضٍ ، وَلَا خَبَرَ بِذَلِكَ بِالصِّفَةِ الَّتِي وَصَفْنَا . وَأَمَّا دَلَالَتُنَا عَلَى قَوْلِ مَا قُلْنَا مِنْ أَنَّهُ نَفْيٌ مِنَ اللَّهِ جَلٍّ وَعَزٍّ عَنْ شُهُورِ الْحَجِّ ، فَالْإِخْتِلَافُ الَّذِي كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَخْتَلِفُ فِيهَا بَيْنَهَا قَبْلَ كَمَا وَصَفْنَا . وَأَمَّا دَلَالَتُنَا عَلَى أَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانَتْ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَالْخَبَرُ الْمُسْتَفِيضُ

فِي أَهْلِ الْأَخْبَارِ أَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانَتْ تَفْعَلُ ذَلِكَ مَعَ دَلَالَةِ قَوْلِ اللَّهِ تَقَدَّسَ اسْمُهُ : { إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا } ٣٧ ٩ { ١٩٧ } الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ } يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : افْعَلُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فِي حَجِّكُمْ مِنْ إِتْمَامِ مَنَاسِكِكُمْ فِيهِ ، وَأَدَاءِ فَرَضِكُمْ الْوَاجِبِ عَلَيْكُمْ فِي إِحْرَامِكُمْ ، وَتَجَنُّبِ مَا أَمَرْتُكُمْ بِتَجَنُّبِهِ مِنَ الرَّفَثِ وَالْفُسُوقِ فِي حَجِّكُمْ لِنِسْتَوْجِبُوا بِهِ الثَّوَابَ الْجَزِيلَ ، فَإِنَّكُمْ مَهْمَا تَفَعَّلُوا مِنْ ذَلِكَ وَغَيْرِهِ مِنْ خَيْرٍ وَعَمَلٍ صَالِحٍ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي وَطَلَبِ ثَوَابِي ، فَأَنَا بِهِ عَالِمٌ وَلِجَمِيعِهِ مُحْصٍ حَتَّى أُوَفِّيَكُمْ أَجْرَهُ وَأُجَازِيَكُمْ عَلَيْهِ ، فَإِنِّي لَا تَخْفَى عَلَيَّ خَافِيَةٌ وَلَا يَنْكُتُمَ عَنِّي مَا أَرَدْتُمْ بِأَعْمَالِكُمْ ، لِأَنِّي مُطَّلِعٌ عَلَى سَرَائِرِكُمْ وَعَالِمٌ بِضَمَائِرِ نَفُوسِكُمْ .

{ ١٩٧ } الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } ذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ كَانُوا يَحْجُونَ بِغَيْرِ زَادٍ ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ إِذَا أَحْرَمَ رَمَى بِمَا مَعَهُ مِنَ الزَّادِ وَاسْتَأْنَفَ غَيْرَهُ مِنَ الْأَزُودَةِ فَأَمَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ يَتَزَوَّدُ مِنْهُمْ بِالتَّزَوُّدِ لِسَفَرِهِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ ذَا زَادٍ أَنْ يَحْتَفِظَ بِزَادِهِ فَلَا يَرْمِي بِهِ . ذَكَرَ الْأَخْبَارُ الَّتِي رُوِيَتْ فِي ذَلِكَ : ٢٩٦٦ - حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الصُّدَائِيُّ ، قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانُوا إِذَا أَحْرَمُوا وَمَعَهُمْ أَزُودَةٌ رَمَوْا بِهَا وَاسْتَأْنَفُوا زَادًا آخَرَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } فَفَهَمُوا عَنْ ذَلِكَ وَأَمَرُوا أَنْ يَتَزَوَّدُوا الْكَعْكُ وَالذَّقِيقُ وَالسَّوِيْقُ . ٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيُّ ، قَالَ : ثنا شَبَّابَةُ ، قَالَ : ثنا وَرْقَاءُ ،

عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانُوا يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ ، فَفَزَلْتُ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } ٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانٌ ، عَنْ ابْنِ سَوْقَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } ، قَالَ : الْكَعْكُ وَالزَّيْتُ . ٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ سَوْقَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : هُوَ الْكَعْكُ وَالسَّوِيقُ . ٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ : كَانُوا يَحْجُونَ ، وَلَا يَتَزَوَّدُونَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } ٢٩٧١ - حَدَّثَنَا عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَطَاءٍ كُوفِي لَنَا . ٢٩٧٢ - وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ فِي قَوْلِهِ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } قَالَ : التَّمْرُ وَالسَّوِيقُ . ٢٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : ثنا حَنْظَلَةُ ، قَالَ : سَأَلَ سَالِمٌ عَنْ زَادِ الْحَاجِّ ، فَقَالَ : الْخُبْزُ وَاللَّحْمُ وَالتَّمْرُ . قَالَ عَمْرٍو : وَسَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ مَرَّةً يَقُولُ : ثنا حَنْظَلَةُ سَأَلَ سَالِمٌ عَنْ زَادِ الْحَاجِّ ، فَقَالَ الْخُبْزُ وَالتَّمْرُ . ٢٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ يَحْجُونَ بِغَيْرِ زَادٍ وَيَقُولُونَ : نَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ شَأُوهُ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } ٢٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : كَانَ الْحَاجُّ مِنْهُمْ لَا يَتَزَوَّدُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } * حَدَّثَنَا عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرَ بْنَ ذَرٍّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانُوا يُسَافِرُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ ، فَفَزَلْتُ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ : كَانُوا يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ . * حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْدِيِّ ، قَالَ : ثنا الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوَهُ . * حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ،

قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ . ٢٩٧٦ -
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي
 نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْإِفَاقِ يَخْرُجُونَ إِلَى الْحَجِّ يَتَوَصَّلُونَ بِالنَّاسِ بِغَيْرِ
 زَادٍ ، يَقُولُونَ : نَحْنُ مُتَّكِلُونَ ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى }
 * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عَيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ،
 عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : { وَتَزَوَّدُوا } قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْإِفَاقِ يَخْرُجُونَ
 إِلَى الْحَجِّ يَتَوَصَّلُونَ بِالنَّاسِ بِغَيْرِ زَادٍ ، فَأَمَرُوا أَنْ يَتَزَوَّدُوا . ٢٩٧٧ - حَدَّثَنِي
 الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ :
 { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَتَوَصَّلُونَ بِالنَّاسِ ، فَأَمَرُوا
 أَنْ يَتَزَوَّدُوا وَلَا يَسْتَمْتِعُوا ؛ قَالَ : وَخَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَى . * حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا حَكَّامٌ ، عَنْ عَنبَسَةَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ
 التَّقْوَى } قَالَ : كَانُوا لَا يَتَزَوَّدُونَ ، فَأَمَرُوا بِالزَّادِ ، وَخَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَى . ٢٩٧٨ -
 حَدَّثَنَا بَشْرٌ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ
 الزَّادِ التَّقْوَى } فَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ : إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ كَانُوا يَحْجُونَ وَيَسَافِرُونَ ،
 وَلَا يَتَزَوَّدُونَ ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالنَّفَقَةِ وَالزَّادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أَنْبَأَهُمْ أَنَّ خَيْرَ الزَّادِ
 التَّقْوَى . ٢٩٧٩ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبٌ ، قَالَ : ثنا ابْنُ عُثَيْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ
 فِي قَوْلِهِ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } قَالَ : قَالَ قَتَادَةُ : كَانَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ
 الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ بَشْرٍ عَنْ يَزِيدٍ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : { وَتَزَوَّدُوا
 فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } كَانَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يَخْرُجُونَ بِغَيْرِ زَادٍ إِلَى مَكَّةَ ،
 فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَتَزَوَّدُوا ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى . ٢٩٨٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
 بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِّي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ قَوْلَهُ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } قَالَ : كَانَ نَاسٌ يَخْرُجُونَ مِنْ
 أَهْلِيهِمْ لَيْسَتْ مَعَهُمْ أَزُودَةٌ يَقُولُونَ : نَحْجُ بَيْتَ اللَّهِ وَلَا يُطْعَمُنَا ؟ فَقَالَ اللَّهُ : تَزَوَّدُوا

مَا يَكْفُ وَجُوهَكُمْ عَنِ النَّاسِ. ٢٩٨١ - حَدَّثَتْ عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ: ثنا ابن أبي جعفر،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الرَّبِيعِ قَوْلَهُ: { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } فَكَانَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ
الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَتَزَوَّدُوا، وَأَنْبَأَ أَنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى.
٢٩٨٢ - حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي، قَالَ: ثنا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: ثنا سُفْيَانٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
سُوقَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: { وَتَزَوَّدُوا } قَالَ: السَّوِيقُ وَالذَّقِيقُ وَالْكَعْكَ.
٢٩٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } قَالَ: الْخُشْكَانَجُ وَالسَّوِيقُ
. ٢٩٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثنا وَكَيْعٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَطَاءِ الْبُكَالِيِّ،
قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } قَالَ: هُوَ
الطَّعَامُ، وَكَانَ يَوْمَئِذٍ الطَّعَامُ قَلِيلًا. قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الطَّعَامُ؟ قَالَ: التَّمْرُ وَالسَّوِيقُ.
٢٩٨٥ - حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي، قَالَ: ثنا إِسْحَاقُ قَالَ: ثنا أَبُو زُهَيْرٍ، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنْ
الصَّحَّاحِ قَوْلَهُ: { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } وَخَيْرُ زَادِ الدُّنْيَا الْمُنْفَعَةُ مِنَ
اللِّبَاسِ وَالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ. ٢٩٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ
مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } قَالَ: كَانَ نَاسٌ يَتَزَوَّدُونَ
إِلَى عَقَبَةٍ فَإِذَا انْتَهَوْا إِلَى تِلْكَ الْعَقَبَةِ تَوَكَّلُوا وَلَمْ يَتَزَوَّدُوا. ٢٩٨٧ - حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْدِيِّ، قَالَ: ثنا الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: قَالَ سُفْيَانٌ فِي قَوْلِهِ: { وَتَزَوَّدُوا }
قَالَ: أَمَرُوا بِالسَّوِيقِ وَالْكَعْكَ. ٢٩٨٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: { وَتَزَوَّدُوا } قَالَ:
هُوَ السَّوِيقُ وَالذَّقِيقُ. ٢٩٨٩ - حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ
ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } قَالَ: كَانَتْ قَبَائِلُ مِنَ الْعَرَبِ
يُحَرِّمُونَ الزَّادَ إِذَا خَرَجُوا حُجَّاجًا وَعُمَّارًا لِأَنْ يَتَضَيَّفُوا النَّاسَ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ
تَعَالَى لَهُمْ: { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ
الْأَمَلِيِّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانٌ عَنْ عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَقْدُمُونَ مَكَّةَ
بِغَيْرِ زَادٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ إِذَا: فَمَنْ

فَرَضَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ الْحَجَّ فَأَحْرَمَ فِيهِنَّ فَلَا يَرْفُشْنَ وَلَا يَفْسُقْنَ ، فَإِنَّ أَمْرَ الْحَجِّ قَدْ اسْتَقَامَ لَكُمْ ، وَعَرَفَكُمْ رَبُّكُمْ مِيقَاتِهِ وَحُدُودَهُ . فَاتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَنَهَاكُمْ عَنْهُ مِنْ أَمْرِ حَجِّكُمْ وَمَنَاسِكِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ مَهْمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرِ أَمْرِكُمْ بِهِ أَوْ نَدَبِكُمْ إِلَيْهِ يَعْلَمُهُ . وَتَزَوَّدُوا مِنْ أَقْوَاتِكُمْ مَا فِيهِ بِلَاغِكُمْ إِلَى آدَاءِ فَرَضِ رَبِّكُمْ عَلَيْكُمْ فِي حَجِّكُمْ وَمَنَاسِكِكُمْ ، فَإِنَّهُ لَا بَرَّ لِلَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِي تَرْكِكُمْ التَّزَوُّدَ لِنَفْسِكُمْ وَمَسْأَلَتِكُمُ النَّاسَ وَلَا فِي تَضْيِيعِ أَقْوَاتِكُمْ وَإِفْسَادِهَا ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ فِي تَقْوَى رَبِّكُمْ بِاجْتِنَابِ مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فِي سَفَرِكُمْ لِحَجِّكُمْ وَفِعْلِ مَا أَمَرَكُمْ بِهِ ، فَإِنَّهُ خَيْرُ التَّزَوُّدِ ، فَمَنْهُ تَزَوَّدُوا . وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ رُوِيَ الْخَبَرُ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَرْزُوحٍ . ٢٩٩٠ - حَدَّثَنِي الْمُنْتَنَى ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، قَالَ : ثنا أَبُو زُهَيْرٍ ، عَنْ جُوَيْرٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ : { وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى } قَالَ : وَالتَّقْوَى عَمَلٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ . وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى التَّقْوَى فِيمَا مَضَى بِمَا أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ .

{ ١٩٧ } الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا

جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ } يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : وَاتَّقُوا يَا أَهْلَ الْعُقُولِ وَالْأَفْهَامِ بِآدَاءِ فَرَائِضِي عَلَيْكُمْ الَّتِي أَوْجَبْتَهَا عَلَيْكُمْ فِي حَجِّكُمْ وَمَنَاسِكِكُمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ دِينِي الَّذِي شَرَعْتَهُ لَكُمْ ، وَخَافُوا عِقَابِي بِاجْتِنَابِ مَحَارِمِي الَّتِي حَرَّمْتَهَا عَلَيْكُمْ ؛ تَنَجَّوْا بِذَلِكَ مِمَّا تَخَافُونَ مِنْ غَضَبِي عَلَيْكُمْ وَعِقَابِي ، وَتَدْرِكُوا مَا تَطْلُبُونَ مِنَ الْفَوْزِ بِجَنَاتِي . وَخَصَّ جَلَّ ذِكْرَهُ بِالْخَطَابِ بِذَلِكَ أُولِي الْأَلْبَابِ ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَأَهْلُ الْفِكْرِ الصَّحِيحِ وَالْمَعْرِفَةِ بِحَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي بِالْعُقُولِ تُدْرِكُ وَبِالْأَلْبَابِ تُفْهَمُ ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْجَهْلِ فِي الْخَطَابِ بِذَلِكَ حِطًّا ، إِذْ كَانُوا أَشْبَاحًا كَالْأَنْعَامِ ، وَصُورًا كَالْبَهَائِمِ ، بَلْ هُمْ مِنْهَا أَضَلُّ سَبِيلًا . وَالْأَلْبَابِ : جَمَعَ لُبٍّ ، وَهُوَ الْعَقْلُ .

{ ١٩٨ } لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفْضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ } يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ذِكْرُهُ : لَيْسَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ جُنَاحٌ . وَالْجُنَاحُ : الْحَرَجُ ؛ كَمَا : ٢٩٩١ - حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : ثَنِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ } وَهُوَ لَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ فِي الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ قَبْلَ الْإِحْرَامِ وَبَعْدَهُ . وَقَوْلُهُ : { أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ } يَعْنِي أَنْ تَلْتَمِسُوا فَضْلاً مِنْ عِنْدِ رَبِّكُمْ ، يُقَالُ مِنْهُ : ابْتَغَيْتَ فَضْلاً مِنْ اللَّهِ وَمِنْ فَضْلِ اللَّهِ ابْتَغَيْتَهُ ابْتِغَاءً : إِذَا طَلَبْتَهُ وَالتَّمَسْتَهُ ، وَبَغَيْتَهُ ابْتِغَاءً بَعْياً ، كَمَا قَالَ عَبْدُ بَنِي الْحَسْحَاسِ : بَغَاكَ وَمَا تَبَغَيْتَهُ حَتَّى وَجَدْتَهُ كَأَنَّكَ قَدْ وَعَدْتَهُ أَمْسَ مَوْعِداً يَعْنِي طَلَبَكَ وَالتَّمَسَكَ . وَقِيلَ : إِنَّ مَعْنَى ابْتِغَاءِ الْفَضْلِ مِنَ اللَّهِ : التَّمَاسَ رِزْقَ اللَّهِ بِالتَّجَارَةِ ، وَأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ كَانُوا لَا يَرَوْنَ أَنْ يَتَّجِرُوا إِذَا أَحْرَمُوا يَلْتَمِسُونَ الْبِرَّ بِذَلِكَ ، فَأَعْلَمَهُمْ جَلَّ تَنَاوُهُ أَنْ لَا بِرَّ فِي ذَلِكَ ، وَأَنَّ لَهُمُ التَّمَاسَ فَضْلَهُ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٩٩٢ - حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْدِيِّ ، قَالَ : ثنا الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : كَانُوا يَحْجُونَ وَلَا يَتَّجِرُونَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ } قَالَ : فِي الْمَوْسِمِ . * حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِداً يُحَدِّثُ ، قَالَ : كَانَ نَاسٌ لَا يَتَّجِرُونَ أَيَّامَ الْحَجِّ ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ } ٢٩٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِمَارَةَ الْأَسَدِيُّ ، قَالَ : ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو لَيْلَى ، عَنْ بُرَيْدَةَ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ } قَالَ : إِذَا كُنْتُمْ مُحْرَمِينَ أَنْ تَبْتَغُوا وَتَشْتَرُوا . ٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا طَلِيقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ النَّيْمِيِّ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : إِنَّا قَوْمٌ نُكْرِي فَهَلْ لَنَا حَجٌّ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ تَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ وَتَأْتُونَ

المُعَرَّفَ وَتَرْمُونَ الْجِمَارَ وَتَحْلِقُونَ رُءُوسَكُمْ ؟ فَقُلْنَا : بَلَى . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ ، فَلَمْ يَدِرْ مَا يَقُولُ لَهُ حَتَّى نَزَلَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْآيَةِ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " أَنْتُمْ حُجَّاجٌ " ٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الوَهَّابِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ : كَانَتْ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ : " لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ " . ٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ فِي قَوْلِهِ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } قَالَ : هُوَ التَّجَارَةُ فِي الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ ، وَاللَّاشْتِرَاءَ لِمَا بَأْسَ بِهِ . ٢٩٩٧ - حَدَّثَتْ عَنْ أَبِي هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ ، قَالَ : ثنا وَكَيْعٌ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُهَا : " لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ " . ٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا عُمَآنُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهْرٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ مَتَجِرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عِكَازٌ وَذُو الْمَجَازِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ كَانَهُمْ كَرَهُوا ذَلِكَ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } ٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ ، قَالَ : ثنا شَبَابَةُ بْنُ سِوَارٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي أُمَيْمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو وَسُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَحُجُّ وَمَعَهُ تِجَارَةٌ ، فَقَرَأَ ابْنُ عَمْرٍو : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } * حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانُوا لَا يَتَّجِرُونَ فِي أَيَّامِ الْحَجِّ ، فَانزَلَتْ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } * حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُجَّاجٌ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . ٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ ، قَالَ : ثنا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو الحَضْرَمِيُّ ،

عَنْ عَطَاءَ قَوْلَهُ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ ، هَكَذَا قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ . ٣٠٠١ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا ابنُ عَلِيَّةَ ، قَالَ : ثنا لَيْثٌ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } قَالَ : التَّجَارَةُ فِي الدُّنْيَا ، وَاللَّجْرُ فِي الْآخِرَةِ . ٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عِيسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } قَالَ : التَّجَارَةُ أُحِلَّتْ لَهُمْ فِي الْمَوَاسِمِ ، قَالَ : فَكَانُوا لَا يَبِيعُونَ ، أَوْ يَبْتَاعُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِعِرْفَةٍ . * حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، مِثْلَهُ . ٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } كَانَ هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْعَرَبِ لَا يَعْرِجُونَ عَلَى كَسِيرٍ وَلَا ضَالَّةً لَيْلَةَ النَّفْرِ ، وَكَانُوا يُسْمُونَهَا لَيْلَةَ الصَّدْرِ ، وَلَا يَطْلُبُونَ فِيهَا تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا ، فَأَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ كُلَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْرِجُوا عَلَى حَوَائِجِهِمْ وَيَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ رَبِّهِمْ . ٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . ٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَانَتْ ذُو الْمَجَازِ وَعِكَاطُ مَتَجِرًا لِلنَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ تَرَكَوْا ذَلِكَ حَتَّى نَزَلَتْ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . ٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ وَالْمُثَنَّى ، قَالَا : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ : كَانَ بَعْضُ الْحَاجِّ يُسْمُونَ الدَّاجَّ ، فَكَانُوا يَنْزِلُونَ فِي الشَّقِّ الْأَيْسَرَ مِنْ مَنَى ، وَكَانَ الْحَاجُّ يَنْزِلُونَ عِنْدَ مَسْجِدِ مَنَى ، فَكَانُوا لَا يَتَّجِرُونَ ، حَتَّى نَزَلَتْ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } فَحَجُّوا . * حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : كَانَ نَاسٌ

يَحْجُونَ وَلَا يَتَّجِرُونَ ، حَتَّى نَزَلَتْ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ }
فَرَخَّصَ لَهُمْ فِي الْمَتَجَرِّ وَالرُّكُوبِ وَالزَّادِ . ٣٠٠٧ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ هَارُونَ ،
قَالَ : ثنا عمرو بن حماد ، قَالَ : ثنا أسباط عن السُّدِّيِّ ، قَوْلُهُ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ
أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } : هِيَ التَّجَارَةُ ، قَالَ : اتَّجَرُوا فِي الْمَوْسِمِ . * حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِّي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } قَالَ : كَانَ النَّاسُ
إِذَا أَحْرَمُوا لَمْ يَتَبَايَعُوا حَتَّى يَقْضُوا حَجَّهُمْ ، فَأَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُمْ . * حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى ، قَالَ :
ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانُوا يَتَّقُونَ النَّبْيُوعَ وَالتَّجَارَةَ أَيَّامَ الْمَوْسِمِ ، يَقُولُونَ أَيَّامَ ذِكْرٍ ، فَأَنْزَلَ
اللَّهُ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } فَحَجُّوا . * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ،
قَالَ : ثنا وكيع ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُهَا :
" لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ " . ٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا
الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا الْحَمَّانِيُّ ، قَالَ : ثنا شَرِيكٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ :
لَا بَأْسَ بِالتَّجَارَةِ فِي الْحَجِّ ، ثُمَّ قَرَأَ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ }
٣٠٠٩ - حَدَّثَتْ عَنْ عَمَّارٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ
أَنَسٍ قَوْلُهُ : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } قَالَ : كَانَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ
الْعَرَبِ لَا يَعْرِجُونَ عَلَى كَسِيرٍ وَلَا عَلَى ضَالَّةٍ وَلَا يَنْتَظِرُونَ لِحَاجَةٍ ، وَكَانُوا يُسْمُونَهَا
لَيْلَةَ الصَّدْرِ ، وَلَا يَطْلُبُونَ فِيهَا تِجَارَةً ، فَأَحَلَّ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَنْ يَعْرِجُوا عَلَى حَاجَتِهِمْ ،
وَأَنْ يَطْلُبُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ . ٣٠١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ،
قَالَ : ثنا مَنْدَلٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُمَرَ ، قَالَ :
قُلْتُ لِعُمَرَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، كُنْتُمْ تَتَّجِرُونَ فِي الْحَجِّ ؟ قَالَ : وَهَلْ كَانَتْ مَعَايِشُهُمْ
إِلَّا فِي الْحَجِّ . ٣٠١١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ :
أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ ، قَالَ : جَاءَ
رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ : إِنَّا قَوْمٌ نَكْرِي فَيَزُعُمُونَ

أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا حَجٌّ؟ قَالَ: أَلَسْتُمْ تُحْرِمُونَ كَمَا يُحْرِمُونَ، وَتَطُوفُونَ كَمَا يَطُوفُونَ، وَتَرْمُونَ كَمَا يَرْمُونَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَأَنْتَ حَاجٌّ؛ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَمَّا سَأَلْتَ عَنْهُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ: { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: كَانُوا إِذَا أَفَاضُوا مِنْ عَرَفَاتٍ لَمْ يَتَّجِرُوا بِتِجَارَةٍ، وَلَمْ يَعْرُجُوا عَلَى كَسِيرٍ، وَلَا عَلَى ضَالَّةٍ؛ فَأَحَلَّ اللَّهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } إِلَى آخِرِ آيَةِ . ٣٠١٢ - حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الرَّازِيُّ، قَالَ: ثنا سُفْيَانٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَانُوا يَتَّجِرُونَ فِيهَا، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامَ كَانَهُمْ تَأْتَمُّوا مِنْهَا، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ } فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ .

{ ١٩٨ } لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ إِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: { إِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ } يَعْنِي جَلَّ تَنَاوُهُ بِقَوْلِهِ: { إِذَا أَفَضْتُمْ } إِذَا رَجَعْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ . وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلَّذِي يَضْرِبُ الْقِدَاحَ بَيْنَ الْأَيْسَارِ مَفِيزٍ، لِجَمْعِهِ الْقِدَاحُ ثُمَّ إِفَاضَتَهُ إِيَّاهَا بَيْنَ الْيَاسِرِينَ، وَمِنْهُ قَوْلُ بَشْرِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ الْأَسَدِيِّ: فَقُلْتُ لَهَا رُدِّي إِلَيْهِ جِنَانَهُ فَرَدَّتْ كَمَا رَدَّ الْمَنِيحُ مَفِيزٌ ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي عَرَفَاتٍ، وَالْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا صُرِفَتْ وَهِيَ مَعْرِفَةٌ، وَهَلْ هِيَ اسْمٌ لِبُقْعَةٍ وَاحِدَةٍ أَمْ هِيَ لِحِمَاةٍ بَقَاعٍ؟ فَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّي الْبَصْرِيِّينَ: هِيَ اسْمٌ كَانَ لِحِمَاةٍ مِثْلَ مُسَلِّمَاتٍ وَمُؤْمِنَاتٍ، سُمِّيَتْ بِهِ بُقْعَةٌ وَاحِدَةً فَصُرِفَ لَهَا سُمِّيَتْ بِهِ الْبُقْعَةُ الْوَاحِدَةُ، إِذْ كَانَ مَصْرُوفًا قَبْلَ أَنْ تُسْمَى بِهِ الْبُقْعَةُ تَرْكًا مِنْهُمْ لَهُ عَلَى أَصْلِهِ؛ لِأَنَّ النَّاءَ فِيهِ صَارَتْ بِمَنْزِلَةِ الْيَاءِ وَالْوَاوِ فِي مُسْلِمِينَ وَمُسْلِمُونَ لِأَنَّهُ تَذْكِيرُهُ، وَصَارَ التَّنْوِينَ بِمَنْزِلَةِ النُّونِ، فَلَمَّا سُمِّيَ بِهِ تَرَكَ عَلَى حَالِهِ كَمَا يُتْرَكُ " الْمُسْلِمُونَ " إِذَا سُمِّيَ بِهِ عَلَى حَالِهِ قَالَ: وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ لَا يَصْرِفُهُ إِذَا سُمِّيَ بِهِ، وَيُشْبِهُ النَّاءَ بِهَاءِ

التَّائِبُ ؛ وَذَلِكَ قَبِيحٌ ضَعِيفٌ . وَاسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِ الشَّاعِرِ : تَوَوَّرْتَهَا مِنْ أَدْرُعَاتِ
وَأَهْلِهَا بِيْتْرِبِ أَدْنَى دَارِهَا نَظَرَ عَالِي وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُنَوِّنُ أَدْرُعَاتِ ، وَكَذَلِكَ عَانَاتِ
وَهُوَ مَكَانٌ . وَقَالَ بَعْضُ نَحْوِيِّ الكُوفِيِّينَ : إِنَّمَا أَنْصَرَفَتْ عَرَفَاتٌ لِلنَّهْنِ عَلَى جَمَاعِ
مُؤَنَّثٍ بِالنَّاءِ . قَالَ : وَكَذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ جَمَاعٍ مُؤَنَّثٍ بِالنَّاءِ ، ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهِ رَجُلًا أَوْ
مَكَانًا أَوْ أَرْضًا أَوْ امْرَأَةً أَنْصَرَفَتْ . قَالَ : وَلَا تَكَادُ الْعَرَبُ تُسَمِّي شَيْئًا مِنَ الْجَمَاعِ
إِلَّا جَمَاعًا ، ثُمَّ تَجْعَلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَاحِدًا . وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ : لَيْسَتْ عَرَفَاتٌ حِكَايَةً
وَلَا هِيَ اسْمٌ مَنْقُولٌ ؛ وَلَكِنَّ الْمَوْضِعَ مُسَمًى هُوَ وَجَوَانِيهِ بِعَرَفَاتٍ ، ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهَا
الْبُقْعَةُ اسْمٌ لِلْمَوْضِعِ ، وَلَا يَنْفَرِدُ وَاحِدَهَا . قَالَ : وَإِنَّمَا يَجُوزُ هَذَا فِي الْأَمَاكِنِ
وَالْمَوَاضِعِ ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْأَشْيَاءِ . قَالَ : وَلِذَلِكَ نَصَبْتُ الْعَرَبَ
النَّاءِ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ ، وَلَوْ كَانَ مَحْكِيًّا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِيهِ جَائِزًا ، لِأَنَّ مَنْ سَمَّى
رَجُلًا مُسَلِّمَاتٍ أَوْ بِمُسْلِمِينَ لَمْ يَنْقُلْهُ فِي الْأَعْرَابِ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ فِي الْأَصْلِ ، فَلِذَلِكَ
خَالَفَ عَانَاتِ وَأَدْرُعَاتِ مَا سُمِّيَ بِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ عَلَى جِهَةِ الْحِكَايَةِ . وَاخْتَلَفَ أَهْلُ
الْعِلْمِ فِي الْمَعْنَى الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قِيلَ لِعَرَفَاتٍ عَرَفَاتٍ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قِيلَ لَهَا ذَلِكَ
مِنْ أَجْلِ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهَا عَرَفَهَا بِنَعْتِهَا الَّتِي كَانَ
لَهَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ : قَدْ عَرَفْتُ ، فَسُمِّيَتْ عَرَفَاتٍ بِذَلِكَ . وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ قَائِلِهِ يَدُلُّ عَلَى
أَنَّ عَرَفَاتٍ اسْمٌ لِلْبُقْعَةِ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِنَفْسِهَا وَمَا حَوْلَهَا ، كَمَا يُقَالُ : ثَوْبٌ
أَخْلَاقٌ ، وَأَرْضٌ سَبَاسِبٌ ، فَتَجْمَعُ بِمَا حَوْلَهَا . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٣٠١٣ - حَدَّثَنِي
مُوسَى بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : ثنا عَمْرُو ، عَنْ أُسْبَاطِ ، عَنْ السُّدِّيِّ ، قَالَ : لَمَّا أَدَنَّ
إِبْرَاهِيمَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ، فَأَجَابُوهُ بِالتَّلْبِيَةِ ، وَأَتَاهُ مِنْ أَتَاهِ أَمْرَهُ اللَّهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى
عَرَفَاتٍ وَنَعْتَهَا فَخَرَجَ ، فَلَمَّا بَلَغَ الشَّجْرَةَ عِنْدَ الْعَقَبَةِ ، اسْتَقْبَلَهُ الشَّيْطَانُ يَرُدُّهُ ، فَرَمَاهُ
بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يُكْبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ . فَطَارَ فَوَقَعَ عَلَى الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ ، فَصَدَّهُ أَيْضًا ،
فَرَمَاهُ وَكَبَّرَ فَطَارَ فَوَقَعَ عَلَى الْجَمْرَةِ الثَّلَاثَةِ ، فَرَمَاهُ وَكَبَّرَ فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا يُطِيقُهُ ،
وَلَمْ يَدْرِ إِبْرَاهِيمَ أَيْنَ يَذْهَبُ ، انْطَلَقَ حَتَّى أَتَى ذَا الْمَجَازِ ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ
جَازَ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ ذَا الْمَجَازِ . ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى وَقَعَ بِعَرَفَاتٍ ؛ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا عَرَفَ

النَّعْتِ ، قَالَ : قَدْ عَرَفْتُ ، فَسُمِّيَ عَرَفَاتٍ . فَوَقَّفَ إِبْرَاهِيمَ بَعْرَفَاتٍ ، حَتَّى إِذَا أَمْسَى
ازْدَلَفَ إِلَى جَمْعٍ ، فَسُمِّيَتْ الْمُزْدَلَفَةَ ، فَوَقَّفَ بِجَمْعٍ . ٣٠١٤ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ :
ثَنَا إِسْحَاقُ ، قَالَ : ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ
أَبِي هِنْدٍ ، قَالَ : لَمَّا وَقَّفَ جَبْرِيلُ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ بَعْرَفَاتٍ ، قَالَ : عَرَفْتُ ،
فَسُمِّيَتْ عَرَفَاتٍ لِذَلِكَ . ٣٠١٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،
قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : بَعَثَ اللَّهُ جَبْرِيلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَحَجَّ بِهِ ، فَلَمَّا أَتَى عَرَفَةَ قَالَ : قَدْ عَرَفْتُ ،
وَكَانَ قَدْ أَتَاهَا مَرَّةً قَبْلَ ذَلِكَ ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ
بِنَفْسِهَا وَبِبِقَاعِ أُخْرٍ سِوَاهَا . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٣٠١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ :
ثَنَا وَكَيْعُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ أَبِي طَهْفَةَ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
إِنَّمَا سُمِّيَتْ عَرَفَاتٍ ، لِأَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ يَقُولُ لِإِبْرَاهِيمَ : هَذَا مَوْضِعُ كَذَا ،
وَهَذَا مَوْضِعُ كَذَا ، فَيَقُولُ : قَدْ عَرَفْتُ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ عَرَفَاتٍ . ٣٠١٧ - حَدَّثَنِي
الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنَا سُؤَيْدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي
سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِنَّمَا سُمِّيَتْ عَرَفَةَ أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يَرِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا
السَّلَامَ الْمَنَاسِكَ ، فَيَقُولُ : عَرَفْتُ عَرَفْتُ ، فَسُمِّيَتْ عَرَفَاتٍ . ٣٠١٨ - حَدَّثَنِي
الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثَنَا سُؤَيْدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ زَكَرِيَّا ، عَنْ ابْنِ أَبِي
نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَصْلُ الْجَبَلِ الَّذِي يَلِي عُرْنَةَ وَمَا وَرَاءَهُ
مَوْقِفٌ حَتَّى يَأْتِيَ الْجَبَلَ جَبَلُ عَرَفَةَ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ : عَرَفَاتُ : النَّبْعَةُ وَالنَّبِيعَةُ
وَذَاتُ النَّابِتِ وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ : { فَإِذَا أَفْضَيْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ } وَهُوَ الشَّعْبُ الْأَوْسَطُ .
وَقَالَ زَكَرِيَّا : مَا سَأَلَ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي يَقِفُ عَلَيْهِ الْإِمَامُ إِلَى عَرَفَةَ ، فَهُوَ مِنْ عَرَفَةَ ،
وَمَا دَبَرَ ذَلِكَ الْجَبَلَ فَلَيْسَ مِنْ عَرَفَةَ . وَهَذَا الْقَوْلُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ نَظِيرَ
مَا يُسَمَّى الْوَاحِدَ بِاسْمِ الْجَمَاعَةِ الْمُخْتَلِفَةِ الْأَشْخَاصِ . وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ فِي
ذَلِكَ عِنْدِي أَنْ يُقَالَ : هُوَ اسْمُ لِوَاحِدٍ سُمِّيَ بِجَمَاعٍ ، فَإِذَا صُرِفَ ذَهَبَ بِهِ مَذْهَبٌ

الجماع الذي كان له أصلاً ، وإذا ترك صرفه ذهب به إلى أنه اسم لبقعة واحدة معروفة ، فترك صرفه كما يُترك صرف أسماء الأُمصار والقرى المعارف .

{ ١٩٨ } لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَافَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ } يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : { فَإِذَا أَفَضْتُمْ } فَكَّرَرْتُمْ رَاجِعِينَ مِنْ عَرَافَةٍ إِلَى حَيْثُ بَدَأْتُمْ الشُّخُوصَ إِلَيْهَا مِنْهُ { فَاذْكُرُوا اللَّهَ } يَعْنِي بِذَلِكَ الصَّلَاةَ ، وَالِدُعَاءَ { عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ } وَقَدْ بَيَّنَّا قَبْلَ أَنْ الْمَشَاعِرُ هِيَ الْمَعَالِمُ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ : شَعَرْتُ بِهَذَا الْأَمْرِ : أَيَّ عَلِمْتُ ، فَالْمَشْعَرُ هُوَ الْمَعْلَمُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ الصَّلَاةَ عِنْدَهُ وَالْمَقَامَ وَالْمَبِيتَ وَالِدُعَاءَ مِنْ مَعَالِمِ الْحَجِّ وَفُرُوضِهِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ . وَقَدْ : ٣٠١٩ - حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا سُوَيْدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ زَكَرِيَّا ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، قَالَ : يُسْتَحَبُّ لِلْحَاجِّ أَنْ يُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِهِ بِالْمُزْدَلِفَةِ إِنْ اسْتَطَاعَ ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ : { فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ } فَأَمَّا الْمَشْعَرُ فَإِنَّهُ هُوَ مَا بَيْنَ جَبَلِي الْمُزْدَلِفَةِ مِنْ مَازِمِي عَرَافَةٍ إِلَى مُحَسَّرٍ ، وَلَيْسَ مَازِمًا عَرَافَةٍ مِنَ الْمَشْعَرِ . وَبِالَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : رَأَى ابْنُ عُمَرَ النَّاسَ يَزْدَحِمُونَ عَلَى الْجَبَلِ بِجَمْعٍ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ جَمْعًا كُلَّهَا مَشْعَرٌ . ٣٠٢١ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ : { فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ } قَالَ : هُوَ الْجَبَلُ وَمَا حَوْلَهُ . ٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا هَنَادُ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ اللَّذَيْنِ بِجَمْعٍ مَشْعَرٌ . ٣٠٢٣ - حَدَّثَنَا هَنَادُ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ السُّدِّيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، مِثْلَهُ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ

حَازِمِ قَالَ : ثنا أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ السُّدِّيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنْ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ فَقَالَ : مَا بَيْنَ جَبَلَيْ الْمُرْدَلِفَةِ . ٣٠٢٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ : الْمُرْدَلِفَةُ كُلُّهَا . قَالَ مَعْمَرٌ : وَقَالَهُ قَتَادَةُ . * حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : ثنا وَكَيْعٌ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ السُّدِّيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : { فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ } قَالَ : مَا بَيْنَ جَبَلَيْ الْمُرْدَلِفَةِ هُوَ الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ . ٣٠٢٥ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ، فَقَالَ : إِذَا انْطَلَقْتَ مَعِيَ أَعْلَمُكَهُ . قَالَ : فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَوَقَفْنَا حَتَّى إِذَا أَفَاضَ الْإِمَامُ سَارَ وَسِرْنَا مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا هَبَطَتْ أَيْدِي الرُّكَّابِ ، وَكُنَّا فِي أَقْصَى الْجِبَالِ مِمَّا يَلِي عِرْفَاتٍ قَالَ : أَيُّنَ السَّائِلِ عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ؟ أَخَذْتُ فِيهِ ، قُلْتُ : مَا أَخَذْتُ فِيهِ ؟ قَالَ : كُلُّهَا مَشَاعِرٌ إِلَى أَقْصَى الْحَرَمِ . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ . قَالَ : إِنْ تَلَزَمْنِي أُرِكَهُ . قَالَ : فَلَمَّا أَفَاضَ النَّاسُ مِنْ عِرْفَةَ وَهَبَطَتْ أَيْدِي الرُّكَّابِ فِي أَدْنَى الْجِبَالِ ، قَالَ : أَيُّنَ السَّائِلِ عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : هَا أَنَا ذَاكَ ، قَالَ : أَخَذْتُ فِيهِ ، قُلْتُ : مَا أَخَذْتُ فِيهِ ؟ قَالَ : حِينَ هَبَطَتْ أَيْدِي الرُّكَّابِ فِي أَدْنَى الْجِبَالِ فَهُوَ مَشْعَرٌ إِلَى مَكَّةَ . * حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : ثنا وَكَيْعٌ ، عَنْ عِمَارَةَ بْنِ زَادَانَ ، عَنْ مَكْحُولِ الْأَزْدِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ يَوْمَ عِرْفَةَ عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ؟ فَقَالَ : الزَّمِنِي ! فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ وَاتَيْنَا الْمُرْدَلِفَةَ ، قَالَ : أَيُّنَ السَّائِلِ عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ؟ هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ . ٣٠٢٦ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا دَاوُدُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ مُجَاهِدٌ : الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ : الْمُرْدَلِفَةُ كُلُّهَا . ٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا دَاوُدُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ :

أَيْنَ الْمُرْدَلْفَةِ؟ قَالَ: إِذَا أَفْضَتْ مِنْ مَازِمِي عَرَفَةَ، فَذَلِكَ إِلَى مُحَسَّرٍ. قَالَ: وَلَيْسَ الْمَازِمَانِ مَازِمًا عَرَفَةَ مِنَ الْمُرْدَلْفَةِ، وَلَكِنْ مَفَاضَاهُمَا. قَالَ: قَفْ بَيْنَهُمَا إِنْ شِئْتَ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ تَقْفَ دُونَ قُرْحٍ هَلُمَّ إِلَيْنَا مِنْ أَجْلِ طَرِيقِ النَّاسِ. * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: رَأَى ابْنَ عُمَرَ يَزْدَحِمُونَ عَلَى قُرْحٍ، فَقَالَ عَلَامَ يَزْدَحِمُ هَؤُلَاءِ كُلِّ مَا هَهُنَا مَشْعَرٌ. * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَيْسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ الْمُرْدَلْفَةُ كُلُّهَا. * حَدَّثَنِي الْمُتَنَّى، قَالَ: ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ، قَالَ: ثنا شَيْبَلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ. ٣٠٢٨ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدٌ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلَهُ: {فَإِذَا أَفْضْتُمْ مِنْ عَرَاقَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ} وَذَلِكَ لَيْلَةَ جَمْعٍ. قَالَ قَتَادَةُ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ مَشْعَرٌ. ٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: ثنا عَمْرٍو، قَالَ: ثنا أَسْبَاطٌ، عَنْ السُّدِّيِّ، قَالَ: الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ هُوَ مَا بَيْنَ جِبَالِ الْمُرْدَلْفَةِ، وَيُقَالُ: هُوَ قُرْنُ قُرْحٍ. ٣٠٣٠ - حَدَّثْتُ عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ: ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الرَّبِيعِ: {فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ} وَهِيَ الْمُرْدَلْفَةُ، وَهِيَ جَمْعٌ. وَذَكَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَا: ٣٠٣١ - حَدَّثَنَا بِهِ هُنَادٌ، قَالَ: ثنا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: لَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي عَنْ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ. ٣٠٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثنا سُفْيَانٌ، عَنْ السُّدِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ: مَا بَيْنَ جِبَلِي مُرْدَلْفَةَ. ٣٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثنا قَيْسٌ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي، وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ. ٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الضَّحَّاكِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْجَبِيلُ وَمَا حَوْلَهُ مَشَاعِرٌ. ٣٠٣٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثَوْبَرٍ، قَالَ: وَقَفْتُ مَعَ مُجَاهِدٍ

عَلَى الْجَبِيلِ ، فَقَالَ : هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ . * حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ ، قَالَ : ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، الْجَبِيلُ وَمَا حَوْلَهُ مَشَاعِرٌ . وَإِنَّمَا جَعَلْنَا أَوَّلَ حَدِّ الْمَشْعَرِ مِمَّا يَلِي مِنِّي مُنْقَطِعَ وَادِي مُحَسَّرٍ مِمَّا يَلِي الْمُرْدَلِفَةَ ، لِأَنَّ : ٣٠٣٦ - الْمُتَنَّى ، حَدَّثَنِي قَالَ : ثنا سُؤَيْدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " عَرَفَةَ كُلُّهَا مَوْقِفَ إِبِلًا عُرْنَةَ ، وَجَمَعَ كُلُّهَا مَوْقِفَ إِبِلًا مُحَسَّرًا " . ٣٠٣٧ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ قَالَ : كُلُّ مُرْدَلِفَةَ مَوْقِفَ إِبِلًا وَادِي مُحَسَّرٍ . ٣٠٣٨ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ . ٣٠٣٩ - حَدَّثَنِي الْمُتَنَّى ، قَالَ : ثنا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي خُطْبَتِهِ : تَعَلَّمَنَّ أَنَّ عَرَفَةَ كُلُّهَا مَوْقِفَ إِبِلًا بَطْنَ عُرْنَةَ ، تَعَلَّمَنَّ أَنَّ مُرْدَلِفَةَ كُلُّهَا مَوْقِفَ إِبِلًا بَطْنَ مُحَسَّرٍ . غَيْرَ أَنَّ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَإِنِّي أَخْتَارُ لِلْحَاجِّ أَنْ يَجْعَلَ وَقُوفَهُ لِذِكْرِ اللَّهِ مِنَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ عَلَى قَرْحٍ وَمَا حَوْلَهُ ، لِأَنَّ : ٣٠٤٠ - أَبَا كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ، قَالَ : ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُرْدَلِفَةِ ، غَدَا فَوْقَ عَلَى قَرْحٍ ، وَأَرْدَفَ الْفُضْلُ ، ثُمَّ قَالَ : " هَذَا الْمَوْقِفُ ، وَكُلُّ مُرْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ " . ٣٠٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَرِثِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ . ٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ وَأَحْمَدُ الدُّوَلَابِيُّ ، قَالَا : ثنا سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعَ عَنْ ابْنِ الْحَوَيْرِثِ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَاقِفًا عَلَى قَرْحٍ وَهُوَ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ أَصْبِحُوا ! أَيُّهَا النَّاسُ أَصْبِحُوا ! ثُمَّ دَفَعَ . ٣٠٤٣

- حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا هَارُونَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ ، قَالَ : حَجَّجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ بِجَمْعِ صَلَّى الصُّبْحِ ، ثُمَّ غَدَا وَغَدَوْنَا مَعَهُ حَتَّى وَقَفَ مَعَ الْإِمَامِ عَلَى قُزَحَ ، ثُمَّ دَفَعَ الْإِمَامَ فَدَفَعَ بِدَفْعَتِهِ . وَأَمَّا قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حِينَ صَارَ بِالْمُرْدَلَفَةِ : " هَذَا كُلُّهُ مَشَاعِرُ إِلَى مَكَّةَ " ، فَإِنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهَا مَعَالِمٌ مِنْ مَعَالِمِ الْحَجِّ بِنُسُكٍ فِي كُلِّ بَقْعَةٍ مِنْهَا بَعْضُ مَنَاسِكِ الْحَجِّ ، لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ الَّذِي يَكُونُ الْوَاقِفَ حَيْثُ وَقَفَ مِنْهُ إِلَى بَطْنِ مَكَّةَ قَاضِيًا مَا عَلَيْهِ مِنَ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ مِنْ جَمْعٍ . وَأَمَّا قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ : " لَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ " فَلْيَأْنَهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ : لَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي عَنْ حَدِّ أَوَّلِهِ وَمُنْتَهَى آخِرِهِ عَلَى حَقِّهِ وَصِدْقِهِ ؛ لِأَنَّ حُدُودَ ذَلِكَ عَلَى صِحَّتِهَا حَتَّى لَا يَكُونَ فِيهَا زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ لَا يُحِيطُ بِهَا إِلَّا الْقَلِيلُ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِهَا ، غَيْرَ أَنَّ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَقِفْ عَلَى حَدِّ أَوَّلِهِ وَمُنْتَهَى آخِرِهِ وَوُفُوفًا لَا زِيَادَةَ فِيهِ وَلَا نُقْصَانًا إِلَّا مَنْ ذَكَرَتْ ، فَمَوْضِعُ الْحَاجَّةِ لِلْوُقُوفِ لَا خَفَاءَ بِهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ سُكَّانِ تِلْكَ النَّاحِيَةِ وَكَثِيرٍ مِنْ غَيْرِهِمْ ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ مَشَاعِرِ الْحَجِّ وَالْأَمَاكِنِ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَنْسُكُوا عِنْدَهَا كَعَرَفَاتٍ وَمِنَى وَالْحَرَمِ .

{ ١٩٨ } لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفْضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ } يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : وَاذْكُرُوا اللَّهَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، وَالشُّكْرِ لَهُ عَلَى أَيَّادِيهِ عِنْدَكُمْ ، وَلِيَكُنْ ذِكْرُكُمْ إِيَّاهُ بِالْخُضُوعِ لِأَمْرِهِ ، وَالطَّاعَةِ لَهُ وَالشُّكْرِ عَلَى مَا أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ مِنَ التَّوْفِيقِ ، لِمَا وَفَّقَكُمْ لَهُ مِنْ سُنَنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِهِ بَعْدَ الَّذِي كُنْتُمْ فِيهِ مِنَ الشُّرْكِ وَالْحَيْرَةِ وَالْعَمَى عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ وَبَعْدَ الضَّلَالَةِ كَذِكْرِهِ إِيَّاكُمْ بِالْهُدَى ، حَتَّى اسْتَنْقَذَكُمْ مِنَ النَّارِ بِهِ بَعْدَ أَنْ كُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنْهَا ، فَجَاكُمُ مِنْهَا . وَذَلِكَ هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ : { كَمَا هَدَاكُمْ } وَأَمَّا قَوْلُهُ : { وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ } فَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ مَنْ يُوجِّهُ تَأْوِيلَ " إِنْ " إِلَى تَأْوِيلِ " مَا " ،

وَتَأْوِيلُ اللَّامِ الَّتِي فِي " لَمِنْ " إِلَى " إِلَّا " . فَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى : وَمَا كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِ هِدَايَةِ اللَّهِ إِيَّاكُمْ لِمَا هَدَاكُمْ لَهُ مِنْ مَلَّةٍ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ الَّتِي اصْطَفَاهَا لِمَنْ رَضِيَ عَنْهُ مِنْ خَلْقِهِ إِلَّا مِنَ الضَّالِّينَ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُوجِبُهُ تَأْوِيلُ " إِنْ " إِلَى " قَدْ " ، فَمَعْنَاهُ عَلَى قَوْلِ قَاتِلِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ : وَادْكُرُوا اللَّهَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ كَمَا ذَكَرَكُمْ بِالْهُدَى ، فَهَدَاكُمْ لِمَا رَضِيَهُ مِنَ الْأَدْيَانِ وَالْمَلَلِ ، وَقَدْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ مِنَ الضَّالِّينَ .

{١٩٩} ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ ، وَمِنْ الْمَعْنَى بِالْأَمْرِ بِالْإِفَاضَةِ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ، وَمِنْ النَّاسِ الَّذِينَ أُمِرُوا بِالْإِفَاضَةِ مِنْ مَوْضِعِ إِفَاضَتِهِمْ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ : { ثُمَّ أَفِيضُوا } قُرَيْشٌ ، وَمَنْ وَلَدَتْهُ قُرَيْشٌ الَّذِينَ كَانُوا يُسَمَّوْنَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْحُمْسَ أُمِرُوا فِي الْإِسْلَامِ أَنْ يُفِيضُوا مِنْ عَرَفَاتٍ ، وَهِيَ الَّتِي أَفَاضَ مِنْهَا سَائِرَ النَّاسِ غَيْرَ الْحُمْسِ . وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَمَنْ وَلَدَتْهُ قُرَيْشٌ ، كَانُوا يَقُولُونَ : لَا نَخْرُجُ مِنَ الْحَرَمِ . فَكَانُوا لَا يَشْهَدُونَ مَوْقِفَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ مَعَهُمْ ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالْوُقُوفِ مَعَهُمْ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَّائِيُّ ، قَالَ : ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ كَانَ عَلَى دِينِهَا وَهُمْ الْحُمْسُ ، يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ يَقُولُونَ : نَحْنُ قَطِيبُ اللَّهِ ، وَكَانَ مِنْ سِوَاهُمْ يَقِفُونَ بِعَرَفَةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } وَكَانَ مِنْ سِوَاهُمْ يَقِفُونَ بِعَرَفَةَ . فَانزَلَ اللَّهُ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } ٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا أَبَانُ ، قَالَ : ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ كَتَبْتَ إِلَيَّ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ " إِنِّي أَحْمَسُ " وَإِنِّي لَا أُدْرِي أَقَالَهَا النَّبِيُّ أَمْ لَا ؟ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُهَا تُحَدَّثُ عَنْهُ . وَالْحُمْسُ : مَلَّةٌ قُرَيْشٌ ، وَهُمْ مُشْرِكُونَ ، وَمَنْ وَلَدَتْ قُرَيْشٌ فِي خِرَاعَةِ وَبَنِي كِنَانَةَ . كَانُوا لَا يَدْفَعُونَ مِنْ عَرَفَةَ ، إِنَّمَا كَانُوا يَدْفَعُونَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ وَهُوَ الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ ، وَكَانَتْ

بَنُو عَامِرٍ حُمْسًا ، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَلَدَتْهُمْ ، وَلَهُمْ قَيْلٌ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } وَأَنَّ الْعَرَبَ كُلَّهَا كَانَتْ تُفِيضُ مِنْ عِرْفَةَ إِلَّا الْحُمْسَ كَانُوا يَدْفَعُونَ إِذَا أَصْبَحُوا مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ . ٣٠٤٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ ، قَالَ : ثنا أَبُو تَوْبَةَ ، قَالَ : ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَتْ الْعَرَبُ تَقِفُ بِعِرْفَةَ ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَقِفُ دُونَ ذَلِكَ بِالْمُرْدَلِفَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَوْقِفَ إِلَى مَوْقِفِ الْعَرَبِ بِعِرْفَةَ . ٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا حَكَّامٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } مِنْ حَيْثُ تُفِيضُ جَمَاعَةُ النَّاسِ . ٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : ثنا الْحَكَمُ ، قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ فَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمَ عِرْفَةَ هَبَطَ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي الْمَلَائِكَةِ ، فَيَقُولُ : هَلُمَّ إِلَيَّ عِبَادِي ، آمَنُوا بَوَعْدِي وَصَدَّقُوا رُسُلِي ! فَيَقُولُ : مَا جَزَاؤُهُمْ ؟ فَيَقَالُ : أَنْ تَغْفِرَ لَهُمْ . فَذَلِكَ قَوْلُهُ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } ٣٠٤٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : ثنا عَيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ - وَحَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ - عَنْ مُجَاهِدٍ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } قَالَ : عِرْفَةَ . قَالَ : كَانَتْ قُرَيْشٌ تَقُولُ : نَحْنُ الْحُمْسُ أَهْلُ الْحَرَمِ وَلَا نَخْلَفُ الْحَرَمَ وَنُفِيضُ عَنِ الْمُرْدَلِفَةِ . فَأَمَرُوا أَنْ يَبْلُغُوا عِرْفَةَ . ٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلُهُ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } ، قَالَ قَتَادَةُ : وَكَانَتْ قُرَيْشٌ وَكُلُّ حَلِيفٍ لَهُمْ وَبَنِي أُخْتِ لَهُمْ لَا يُفِيضُونَ مِنْ عِرْفَاتٍ ، إِنَّمَا يُفِيضُونَ مِنَ الْمُغَمَّسِ وَيَقُولُونَ : إِنَّمَا نَحْنُ أَهْلُ اللَّهِ ، فَلَا نَخْرُجُ مِنْ حَرَمِهِ . فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ مِنْ عِرْفَاتٍ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ سُنَّةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ هَكَذَا : الْإِفَاضَةُ مِنْ عِرْفَاتٍ . ٣٠٥١ - حَدَّثَنِي مُوسَى ، قَالَ : ثنا عَمْرُو ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطٌ ، عَنْ السُّدِّيِّ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } قَالَ : كَانَتْ الْعَرَبُ تَقِفُ

بِعَرَافَاتٍ، فَتُعَظَّمُ قُرَيْشٌ أَنْ تَقَفَ مَعَهُمْ، فَتَقِفُ قُرَيْشٌ بِالْمُزْدَلِفَةِ؛ فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُفِيضُوا مَعَ النَّاسِ مِنْ عَرَافَاتٍ. ٣٠٥٢ - حَدَّثَتْ عَنْ عَمَّارٍ، قَالَ: ثنا ابنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الرَّبِيعِ قَوْلُهُ: { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ }، قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ وَكُلُّ ابْنِ أُخْتٍ وَحَلِيفٍ لَهُمْ لَا يُفِيضُونَ مَعَ النَّاسِ مِنْ عَرَافَاتٍ، يَقْفُونَ فِي الْحَرَمِ وَلَا يَخْرُجُونَ مِنْهُ، يَقُولُونَ: إِنَّمَا نَحْنُ أَهْلُ حَرَمِ اللَّهِ فَلَا نَخْرُجُ مِنْ حَرَمِهِ. فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ؛ وَكَانَتْ سُنَّةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ الْإِفَاضَةَ مِنْ عَرَافَاتٍ. ٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، قَالَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ - لَا أُدْرِي قَبْلَ الْفِيلِ أَوْ بَعْدَهُ - ابْتَدَعَتْ أَمْرَ الْحُمْسِ، رَأْيًا رَأَوْهُ بَيْنَهُمْ؛ قَالُوا: نَحْنُ بَنُو إِبْرَاهِيمَ وَأَهْلُ الْحُرْمَةِ وَوَلَاةَ الْبَيْتِ وَقَاطِنُو مَكَّةَ وَسَاكِنُوهَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ مِثْلُ حَقِّنَا وَلَا مِثْلُ مَنْزِلِنَا، وَلَا تَعْرِفُ لَهُ الْعَرَبُ مِثْلَ مَا تَعْرِفُ لَنَا، فَلَا تُعَظَّمُوا شَيْئًا مِنَ الْحِلِّ كَمَا تُعَظَّمُونَ الْحَرَمَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ اسْتَحَفَّتِ الْعَرَبُ بِحَرَمِكُمْ، وَقَالُوا: قَدْ عَظَّمُوا مِنَ الْحِلِّ مِثْلَ مَا عَظَّمُوا مِنَ الْحَرَمِ. فَتَرَكَوا الْوُقُوفَ عَلَى عَرَافَةٍ، وَالْإِفَاضَةَ مِنْهَا، وَهُمْ يَعْرِفُونَ وَيَقْرُونَ أَنَّهَا مِنَ الْمَشَاعِرِ وَالْحَجِّ وَدِينِ إِبْرَاهِيمَ، وَيَرَوْنَ لِسَائِرِ النَّاسِ أَنْ يَقْفُوا عَلَيْهَا، وَأَنْ يُفِيضُوا مِنْهَا. إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: نَحْنُ أَهْلُ الْحَرَمِ، فَلَيْسَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَخْرُجَ مِنَ الْحُرْمَةِ، وَلَا نَعَظَّمَ غَيْرَهَا كَمَا نَعَظَّمُهَا نَحْنُ الْحُمْسُ - وَالْحُمْسُ: أَهْلُ الْحَرَمِ - ثُمَّ جَعَلُوا لِمَنْ وَلَدُوا مِنَ الْعَرَبِ مِنْ سَاكِنِي الْحِلِّ مِثْلَ الَّذِي لَهُمْ بَوْلَادَتِهِمْ إِيَّاهُمْ، فَيَحِلُّ لَهُمْ مَا يَحِلُّ لَهُمْ، وَيَحْرَمُ عَلَيْهِمْ مَا يَحْرَمُ عَلَيْهِمْ. وَكَانَتْ كِنَانَةً وَخَزَاعَةً قَدْ دَخَلُوا مَعَهُمْ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ ابْتَدَعُوا فِي ذَلِكَ أُمُورًا لَمْ تَكُنْ، حَتَّى قَالُوا: لَا يَنْبَغِي لِلْحُمْسِ أَنْ يَأْقُطُوا الْأَقْطَ، وَلَا يَسَلُّنُوا السَّمْنَ وَهُمْ حُرْمٌ، وَلَا يَدْخُلُوا بَيْتًا مِنْ شَعْرٍ، وَلَا يَسْتَنْظِلُوا إِنْ اسْتَنْظَلُوا إِلَّا فِي بُيُوتِ الْأَدَمِ مَا كَانُوا حَرَامًا، ثُمَّ رَفَعُوا فِي ذَلِكَ فَقَالُوا لَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ الْحِلِّ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ طَعَامِ جَاءُوا بِهِ مَعَهُمْ مِنَ الْحِلِّ فِي الْحَرَمِ إِذَا جَاءُوا حُجَّاجًا أَوْ عُمَّارًا، وَلَا يَطُفُونَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمُوا أَوَّلَ طَوَافِهِمْ إِلَّا فِي ثِيَابِ الْحُمْسِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا مِنْهَا شَيْئًا طَافُوا بِالْبَيْتِ عُرَاةً. فَحَمَلُوا

عَلَى ذَلِكَ الْعَرَبِ فَدَانَتْ بِهِ ، وَأَخَذُوا بِمَا شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ ، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ حِينَ أَحْكَمَ لَهُ دِينَهُ وَشَرَعَ لَهُ حَجَّتَهُ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } يَعْنِي قُرَيْشًا وَالنَّاسَ الْعَرَبَ . فَرَفَعَهُمْ فِي سُنَّةِ الْحَجِّ إِلَى عَرَاقَاتٍ ، وَالْوُقُوفِ عَلَيْهَا ، وَالْإِافِاضَةِ مِنْهَا ؛ فَوَضَعَ اللَّهُ أَمْرَ الْحُمْسِ ، وَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ ابْتَدَعَتْ مِنْهُ عَنِ النَّاسِ بِالْإِسْلَامِ حِينَ بَعَثَ اللَّهُ رَسُولَهُ . * حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : ثنا ابن وهب ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابن أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَ : كَانَتْ قُرَيْشٌ تَقِفُ بِقُزَحٍ ، وَكَانَ النَّاسُ يَفْقُونَ بِعِرْقَةٍ . قَالَ : فَأَنْزَلَهُ اللَّهُ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } وَقَالَ آخَرُونَ : الْمُخَاطَبُونَ بِقَوْلِهِ : { ثُمَّ أَفِيضُوا } الْمُسْلِمُونَ كُلَّهُمْ ، وَالْمَعْنَى بِقَوْلِهِ : { مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } مِنْ جَمْعٍ ، وَبِالنَّاسِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ . ٣٠٥٤ - حَدَّثَتْ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ ، قَالَ : ثنا هَارُونُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ ، عَنْ أَبِي بَسْطَامٍ عَنْ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : هُوَ إِبْرَاهِيمُ . وَالَّذِي نَرَاهُ صَوَابًا مِنْ تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ ، أَنَّهُ عَنِ بَهْدِهِ الْآيَةِ قُرَيْشًا وَمَنْ كَانَ مُنْحَمَّسًا مَعَهَا مِنْ سَائِرِ الْعَرَبِ لِلْجَمَاعِ الْحُجَّةِ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ تَأْوِيلُهُ . وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَتَأْوِيلُ الْآيَةِ : فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ ، فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ، ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ، وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ، وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ . وَهَذَا إِذْ كَانَ مَا وَصَفْنَا تَأْوِيلَهُ فَهُوَ مِنَ الْمُقَدَّمِ الَّذِي مَعْنَاهُ التَّأخِيرُ ، وَالْمُؤَخَّرِ الَّذِي مَعْنَاهُ التَّقْدِيمُ ، عَلَى نَحْوِ مَا تَقَدَّمَ بَيَانًا فِي مِثْلِهِ ، وَلَوْ لَأِجْمَاعٍ مِّنْ وَصَفَتْ إِجْمَاعَهُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ تَأْوِيلُهُ . لَقُلْتُ : أَوْلَى التَّأْوِيلَيْنِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ مَا قَالَهُ الضَّحَّاكُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ عَنِ بَقْوَلِهِ : { مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ إِبْرَاهِيمُ ؛ لِأَنَّ الْإِافِاضَةَ مِنْ عَرَاقَاتٍ لَّا شَكَّ أَنَّهَا قَبْلُ الْإِافِاضَةِ مِنْ جَمْعٍ ، وَقِيلَ وَجُوبَ الذِّكْرِ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ . وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ لَّا شَكَّ كَذَلِكَ وَكَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا أَمَرَ بِالْإِافِاضَةِ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي أَفَاضَ مِنْهُ النَّاسُ بَعْدَ انْقِضَاءِ ذِكْرِ الْإِافِاضَةِ مِنْ عَرَاقَاتٍ وَبَعْدَ أَمْرِهِ بِذِكْرِهِ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ

ذَلِكَ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } كَانَ مَعْلُومًا بِذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِالْإِفَاضَةِ إِلَّا مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي لَمْ يُفِيضُوا مِنْهُ دُونَ الْمَوْضِعِ الَّذِي قَدْ أَفَاضُوا مِنْهُ ، وَكَانَ الْمَوْضِعُ الَّذِي قَدْ أَفَاضُوا مِنْهُ فَانْقَضَى وَقْتُ الْإِفَاضَةِ مِنْهُ ، لَا وَجَهَ لِأَنْ يُقَالَ : أَفِضْ مِنْهُ. فَإِذَا كَانَ لَا وَجَهَ لِذَلِكَ وَكَانَ غَيْرَ جَائِزٍ أَنْ يَأْمُرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ بِأَمْرٍ لَا مَعْنَى لَهُ، كَانَتْ بَيِّنَةٌ صِحَّةَ مَا قَالَهُ مِنَ التَّأْوِيلِ فِي ذَلِكَ ، وَفَسَادَ مَا خَالَفَهُ لَوْلَا الْجَمَاعُ الَّذِي وَصَفَنَاهُ وَتَظَاهَرَ الْأَخْبَارُ بِالَّذِي ذَكَرْنَا عَمَّنْ حَكَيْنَا قَوْلَهُ مِنْ أَهْلِ التَّأْوِيلِ . فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ : وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ : وَالنَّاسُ جَمَاعَةٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدٌ ، وَاللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ يَقُولُ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } ؟ قِيلَ : إِنَّ الْعَرَبَ تَفْعَلُ ذَلِكَ كَثِيرًا ، فَتَدُلُّ بِذِكْرِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْوَاحِدِ . وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : { الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ } ١٧٣ ٣ وَالَّذِي قَالَ ذَلِكَ وَاحِدٌ، وَهُوَ فِيمَا تَظَاهَرَتْ بِهِ الرَّوَايَةُ مِنْ أَهْلِ السِّيَرِ نَعِيمِ بْنِ مَسْعُودِ الْأَشْجَعِيِّ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : { يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا } ٢٣٥١ قِيلَ : عَنِ ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَنَظَائِرُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى .

{ ١٩٩ } ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ تَنَاهُؤُهُ : { فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ } مُنْصَرَفِينَ إِلَى مَنَى { فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ } وَادْعُوهُ وَاعْبُدُوهُ عِنْدَهُ ، كَمَا ذَكَرَكُمْ بِهَدْيَيْتِهِ ، فَوَفَّقَكُمْ لِمَا ارْتَضَى لِخَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ ، فَهَدَاهُ لَهُ مِنْ شَرِيعَةِ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ كُنْتُمْ ضَلَالًا عَنْهُ . وَفِي " ثُمَّ " فِي قَوْلِهِ : { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ } مِنَ التَّأْوِيلِ وَجَهَانٍ : أَحَدُهُمَا مَا قَالَهُ الضَّحَّاكُ مِنْ أَنْ مَعْنَاهُ : ثُمَّ أَفِيضُوا فَانصَرَفُوا رَاجِعِينَ إِلَى مَنَى مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِي مِنَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ، وَسَلَوْنِي الْمَغْفُورَةَ لِذُنُوبِكُمْ ، فَإِنِّي لَهَا غَفُورٌ ، وَبِكُمْ رَحِيمٌ . كَمَا : ٣٠٥٥ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَيْفِ الْعَجَلِيِّ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ

القاهر بن السريِّ السلميِّ ، قال : ثنا ابن كنانة ، ويكنى أبا كنانة ، عن أبيه ، عن العباس بن مرداس السلميِّ ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " دعوت الله يوم عرفة أن يغفر لأمتي ذنوبها ، فأجابني أن قد غفرت ، إيا ذنوبها بينها وبين خلقي ، فأعدت الدعاء يومئذ ، فلم أجب بشيء ، فلما كان غداة المزدلفة قلت : يا رب إنك قادر أن تعوض هذا المظلوم من ظلامته ، وتغفر لهذا الظالم ، فأجابني أن قد غفرت " قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقلنا : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيناك تضحك في يوم لم تكن تضحك فيه ؟ قال : " ضحكت من عدوِّ الله إبليس لما سمع بما سمع إذا هو يدعو بالويل والثبور ، ويضع التراب على رأسه " ٣٠٥٦ - حدثنا مسلم بن حاتم الأنصاري ، قال : ثنا بشر بن بكير الحنفي ، قال : ثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة ، فقال : " أيها الناس إن الله تطول عليكم في مقامكم هذا ، فقبل محسِنكم ، وأعطى محسِنكم ما سأل ، ووهب مسيئكم لمحسِنكم ، والتبعات فيما بينكم أفيضوا على اسم الله ! " فلما كان غداة جمع قال : " أيها الناس إن الله قد تطول عليكم في مقامكم هذا ، فقبل من محسِنكم ، ووهب مسيئكم لمحسِنكم ، والتبعات بينكم عوِّضها من عنده أفيضوا على اسم الله ! " فقال أصحابه : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضت بنا بالأمس كنيبًا حزينا ، وأفضت بنا اليوم فرحًا مسرورًا ! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إني سألت ربِّي بالأمس شيئًا لم يجد لي به ، سألته التبعات فأبى علي ، فلما كان اليوم أتاني جبريل قال : إن ربك يُقرئك السلام ويقول التبعات ضمنت عوِّضها من عندي . فقد بينَ هذان الخبران أنَّ غفران الله للتبعات التي بين خلقه فيما بينهم إنما هو غداة جمع ، وذلك في الوقت الذي قال جل ثناؤه : { ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله } لذنوبكم ، فإنه غفور لها حينئذ ، تفضلًا منه عليكم ، رحيم بكم . والآخر منهما : ثم أفيضوا من عرفة إلى المشعر الحرام ، فإذا أفضتُم إليه منها فاذكروا الله عنده كما هداكم .

{٢٠٠} فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ

النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ
آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ } فَإِذَا فَرَغْتُمْ
مِنْ حَجِّكُمْ فَذَبَحْتُمْ نَسَائِكُمْ ، { فَادْكُرُوا اللَّهَ } يُقَالُ مِنْهُ : نَسَكَ الرَّجُلُ يَنْسِكُ نُسْكَاً
وَنُسْكَاً وَنَسِيكَةً وَمَنْسُكاً إِذَا ذَبَحَ نُسْكَهَ ، وَالْمَنْسِكُ : اسْمٌ مِثْلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . فَأَمَّا
النُّسْكُ فِي الدِّينِ . فَإِنَّهُ يُقَالُ مِنْهُ مَا كَانَ الرَّجُلُ نَاسِكاً ، وَلَقَدْ نَسَكَ ، وَنَسَكَ نُسْكَاً
نُسْكَاً وَنَسَاكَةً ، وَذَلِكَ إِذَا تَقَرَّأَ . وَبِمِثْلِ الَّذِي قُلْنَا فِي مَعْنَى الْمَنَاسِكِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ
قَالَ مُجَاهِدٌ . ٣٠٥٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عَيْسَى ،
عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ } قَالَ : إِهْرَاقَهُ الدَّمَاءَ .
* وَحَدَّثَنِي الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ
مُجَاهِدٍ ، مِثْلَهُ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : { فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } فَإِنَّ أَهْلَ
التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِي صِفَةِ ذِكْرِ الْقَوْمِ آبَاءَهُمُ الَّذِينَ أَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلُوا ذِكْرَهُمْ إِيَّاهُ
كَذِكْرِهِمْ آبَاءَهُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كَانَ الْقَوْمُ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ بَعْدَ فِرَاقِهِمْ
مِنْ حَجَّتِهِمْ وَمَنَاسِكِهِمْ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَفَاخَرُونَ بِمَآثِرِ آبَائِهِمْ ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ فِي الْإِسْلَامِ أَنْ
يَكُونَ ذِكْرُهُمْ بِالنِّسْبِ وَالشُّكْرِ وَالتَّعْظِيمِ لِرَبِّهِمْ دُونَ غَيْرِهِ ، وَأَنْ يَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمْ مِنْ
الْإِكْتِنَانِ مِنْ ذِكْرِهِ نَظِيرَ مَا كَانُوا يَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ مِنْ ذِكْرِ آبَائِهِمْ . ذَكَرَ
مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ ،
عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أَنَسٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، قَالَ : كَانُوا يَذْكُرُونَ آبَاءَهُمْ فِي
الْحَجِّ ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ : كَانَ أَبِي يُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ : كَانَ أَبِي يَضْرِبُ
بِالسَّيْفِ ، وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ : كَانَ أَبِي جَزَّ نَوَاصِي بَنِي فُلَانٍ . ٣٠٥٩ - وَحَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ . عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ
مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ : كَانَ آبَاؤُنَا يَنْحَرُونَ الْجُزْرَ ، وَيَفْعَلُونَ كَذَا ، فَانزَلَتْ هَذِهِ
الْآيَةُ : { اذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } ٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ :

ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا سُفيان ، عن عاصم ، عن أبي وائل : { فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْكُرُونَ فِعَالَ آبَائِهِمْ .

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنَ عِيَّاشٍ ، قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا فَرَعُوا مِنَ الْحَجِّ قَامُوا عِنْدَ الْبَيْتِ فَيَذْكُرُونَ آبَاءَهُمْ وَأَيَّامَهُمْ : كَانَ أَبِي يُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَكَانَ أَبِي يَفْعَلُ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ : { فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ آدَمَ : عَمَّنْ هُوَ ؟ قَالَ : ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . * وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حَجَّاجٌ عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : { اذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } قَالَ : كَانُوا إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ وَقَفُوا عِنْدَ الْجُمُرَةِ فَذَكَرُوا آبَاءَهُمْ ، وَذَكَرُوا أَيَّامَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفِعَالَ آبَائِهِمْ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . * حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : { فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } قَالَ : كَانُوا إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ وَقَفُوا عِنْدَ الْجُمُرَةِ ، وَذَكَرُوا أَيَّامَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفِعَالَ آبَائِهِمْ . قَالَ : فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عِيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ : { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } قَالَ : تَفَاخَرَتِ الْعَرَبُ بَيْنَهَا بِفِعَالِ آبَائِهَا يَوْمَ النَّحْرِ حِينَ فَرَعُوا فَأَمَرُوا بِذِكْرِ اللَّهِ مَكَانَ ذَلِكَ . * حَدَّثَنَا الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا أَبُو حُدَيْفَةَ ، قَالَ : ثنا شَيْبَلٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، نَحْوَهُ . ٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : ثنا يَزِيدٌ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ : { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } قَالَ قَتَادَةُ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ بِمَنَى قَعَدُوا حُلُقًا ، فَذَكَرُوا صَنِيعَ آبَائِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفِعَالَهُمْ بِهِ ، يَخْطُبُ خُطْبِيَهُمْ وَيُحَدِّثُ مُحَدِّثَهُمْ ، فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ آبَاءَهُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا . * حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ : { فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } قَالَ : كَانُوا إِذَا قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ اجْتَمَعُوا فَافْتَخَرُوا وَذَكَرُوا آبَاءَهُمْ وَأَيَّامَهَا ، فَأَمَرُوا أَنْ

يَجْعَلُوا مَكَانَ ذَلِكَ ذِكْرَ اللَّهِ ، يَذْكُرُونَهُ كَذِكْرِهِمْ آبَاءَهُمْ ، أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا . ٣٠٦٣ -
 حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : ثنا وَكَيْع ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ خَصِيفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
 وَعِزْمَةَ قَالَا : كَانُوا يَذْكُرُونَ فِعْلَ آبَائِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وَقَفُوا بِعَرَفَةَ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ
 الْآيَةُ . * حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ كَثِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُجَاهِدًا يَقُولُ ذَلِكَ يَوْمَ النَّحْرِ حِينَ يَنْحَرُونَ قَالَ : { فَادْذُكُرُوا
 اللَّهُ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } قَالَ : كَانَتْ الْعَرَبُ يَوْمَ النَّحْرِ حِينَ يَفْرُغُونَ يَتَفَاخَرُونَ بِفِعَالِ
 آبَائِهَا ، فَأَمَرُوا بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَكَانَ ذَلِكَ . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ :
 فَادْذُكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِ الْأَبْنَاءِ وَالصِّبْيَانِ الْأَبَاءِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : ثنا شُعْبَةَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي
 رَوَادٍ ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : { كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } قَالَ : هُوَ قَوْلُ الصَّبِيِّ :
 يَا أَبَاهُ . ٣٠٦٥ - حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، قَالَ : ثنا إِسْحَاقُ ، قَالَ : ثنا زُهَيْرٌ ، عَنْ جُوَيْرٍ ،
 عَنْ الضَّحَّاكِ : { فَادْذُكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } يَعْنِي بِالذِّكْرِ ، ذِكْرَ الْأَبْنَاءِ الْأَبَاءِ .
 * حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ
 لِي عَطَاءٌ : { كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } : أَبِي أُمَّه . * حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ :
 ثنا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : كَالصَّبِيِّ ، يُلْهَجُ بِأَبِيهِ
 وَأُمَّه . ٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَنْ عَمَّارٍ ، قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 الرَّبِيعِ قَوْلِهِ : { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْذُكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا }
 يَقُولُ : كَذِكْرِ الْأَبْنَاءِ الْأَبَاءِ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا . ٣٠٦٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ :
 ثنا أَبِي ، قَالَ : ثنا عَمِّي ، قَالَ : ثنا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ :
 { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْذُكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } يَقُولُ : كَمَا يَذْكُرُ
 الْأَبْنَاءُ الْأَبَاءَ . ٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا عَنْ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنَا
 عُبَيْدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ : { كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } يَعْنِي ذِكْرَ الْأَبْنَاءِ
 الْأَبَاءِ . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ قِيلَ لَهُمْ : { اذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ } لِأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا
 قَضَوْا مَنَاسِكَهُمْ فَدَعَوْا رَبَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا غَيْرَ آبَائِهِمْ فَأَمَرُوا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ بِتَنْظِيرِ ذِكْرِ

آبَائِهِمْ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٣٠٦٩ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ السُّدِّيِّ : { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } قَالَ : كَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا قَضَتْ مَنَاسِكَهَا وَأَقَامُوا بِمِنَى يَقُومُ الرَّجُلُ فَيَسْأَلُ اللَّهَ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّ أَبِي كَانَ عَظِيمَ الْجَفَنَةِ عَظِيمَ الْقَبَةِ كَثِيرَ الْمَالِ ، فَأَعْطَنِي مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَ أَبِي . لَيْسَ بِذِكْرِ اللَّهِ ، إِنَّمَا يَذْكُرُ آبَاءَهُ ، وَيَسْأَلُهُ أَنْ يُعْطَى فِي الدُّنْيَا . وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ عِنْدِي فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ اللَّهَ جَلَّ تَنَازُؤُهُ أَمَرَ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِذِكْرِهِ بِالطَّاعَةِ لَهُ فِي الْخُضُوعِ لَأَمْرِهِ وَالْعِبَادَةِ لَهُ بَعْدَ قَضَاءِ مَنَاسِكِهِمْ . وَذَلِكَ الذِّكْرُ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ هُوَ التَّكْبِيرُ الَّذِي أَمَرَ بِهِ جَلَّ تَنَازُؤُهُ بِقَوْلِهِ : { وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ } الَّذِي أَوْجَبَهُ عَلَى مَنْ قَضَى نُسُكَهُ بَعْدَ قَضَائِهِ نُسُكَهُ ، فَالزَّمَهُ حِينَئِذٍ مِنْ ذِكْرِهِ مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ لَزَامًا قَبْلَ ذَلِكَ ، وَحَثَّ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِ مُحَافَظَةَ الْأَبْنَاءِ عَلَى ذِكْرِ الْأَبَاءِ فِي الْأَثَارِ مِنْهُ بِالِاسْتِكَانَةِ لَهُ وَالتَّضَرُّعِ إِلَيْهِ بِالرَّغْبَةِ مِنْهُمْ إِلَيْهِ فِي حَوَائِجِهِمْ كَتَضَرُّعِ الْوَلَدِ لِوَالِدِهِ وَالصَّبِيِّ لِأُمِّهِ وَأَبِيهِ ، أَوْ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ ؛ إِذْ كَانَ مَا كَانَ بِهِمْ وَبِآبَائِهِمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْهُ وَهُوَ وَلِيِّهِ . وَإِنَّمَا قُلْنَا : الذِّكْرُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ تَنَازُؤُهُ بِهِ الْحَاجَّ بَعْدَ قَضَاءِ مَنَاسِكِهِ بِقَوْلِهِ : { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ هُوَ التَّكْبِيرُ الَّذِي وَصَفْنَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَا ذِكْرَ لِلَّهِ أَمَرَ الْعِبَادَ بِهِ بَعْدَ قَضَاءِ مَنَاسِكِهِمْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ مِنْ فَرَضِهِ قَبْلَ قَضَائِهِمْ مَنَاسِكِهِمْ ، سِوَى التَّكْبِيرِ الَّذِي خَصَّ اللَّهُ بِهِ أَيَّامَ مِنَى . فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، وَكَانَ مَعْلُومًا أَنَّهُ جَلَّ تَنَازُؤُهُ قَدْ أَوْجَبَ عَلَى خَلْقِهِ بَعْدَ قَضَائِهِمْ مَنَاسِكِهِمْ مِنْ ذِكْرِهِ مَا لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا عَلَيْهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَكَانَ لَا شَيْءَ مِنْ ذِكْرِهِ خَصَّ بِهِ ذَلِكَ الْوَقْتَ سِوَى التَّكْبِيرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ، كَانَتْ بَيِّنَةً صِحَّةَ مَا قُلْنَا مِنْ تَأْوِيلِ ذَلِكَ عَلَى مَا وَصَفْنَا .

{ ٢٠٠ } فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنْ

النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ } يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ تَنَازُهُ : { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكُمْ } أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ { فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } وَارْغَبُوا إِلَيْهِ فِيمَا لَدَيْهِ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِابْتِهَالٍ وَتَمَسُّكُنِ ، وَاجْعَلُوا أَعْمَالَكُمْ لَوَجْهِهِ خَالِصًا وَلِطَلَبِ مَرْضَاتِهِ ، وَقُولُوا رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ؛ وَلَا تَكُونُوا كَمَنْ اشْتَرَى الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ ، فَكَانَتْ أَعْمَالُهُمُ لِلدُّنْيَا وَزِينَتِهَا ، فَلَا يَسْأَلُونَ رَبَّهُمْ إِلَّا مَتَاعَهَا ، وَلَا حَظَّ لَهُمْ فِي ثَوَابِ اللَّهِ ، وَلَا نَصِيبَ لَهُمْ فِي جَنَّاتِهِ وَكَرِيمٍ مَا أَعَدَّ لِلْوَالِيَاءِ ، كَمَا قَالَ فِي ذَلِكَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ . ٣٠٧٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ : { فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا } هَبْ لَنَا غَنَمًا ، هَبْ لَنَا إِبِلًا { وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ } * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، قَالَ : ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ : هَبْ لَنَا إِبِلًا ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ . ٣٠٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنَ عِيَّاشٍ فِي قَوْلِهِ : { فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ } قَالَ : كَانُوا يَعْنِي أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ - يَعْنِي بَعْدَ قَضَاءِ مَنَاسِكِهِمْ - فَيَقُولُونَ : اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْمَطَرَ ، وَأَعْطِنَا اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا غَنَمًا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ : { فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ } قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : قُلْتُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ : عَمَّنْ هُوَ ؟ قَالَ : ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . ٣٠٧٢ - حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُنتَصِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أَنَسٍ : { فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ } قَالَ : كَانُوا يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عُرَاةً فَيَدْعُونَ فَيَقُولُونَ : اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْمَطَرَ ، وَأَعْطِنَا عَلَى عَدْوَتِنَا الظَّفَرَ ، وَرُدَّنَا صَالِحِينَ إِلَى صَالِحِينَ . ٣٠٧٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عِيْسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : { فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا } نَصْرًا وَرِزْقًا ، وَلَا يَسْأَلُونَ

لأخريتهم شيئاً . * وحدثني المثنى ، قال : ثنا أبو حذيفة ، قال : ثنا شبل ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، مثله . ٣٠٧٤ - وحدثنا بشر ، قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة في قول الله : { فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ } فَهَذَا عَبْدٌ نَوَى الدُّنْيَا لَهَا عَمَلٌ وَلَهَا نَصَبٌ . ٣٠٧٥ - حدثنا موسى ، قال : ثنا عمرو ، قال : ثنا أسباط ، عن السدي في قوله : { فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ } قَالَ : كَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا قَضَيْتْ مَنَاسِكَهَا وَأَقَامَتْ بِمِنَى لَا يَذْكُرُ اللَّهُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ ، وَإِنَّمَا يَذْكُرُ أَبَاهُ ، وَيَسْأَلُ أَنْ يُعْطِيَ فِي الدُّنْيَا . ٣٠٧٦ - وحدثني يونس ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قوله . { فَإِذَا قُضِيَتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا } قَالَ كَانُوا أَصْنَافًا ثَلَاثَةً فِي تِلْكَ الْمَوَاطِنِ يَوْمئِذٍ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَهْلُ الْكُفْرِ ، وَأَهْلُ النِّفَاقِ . فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ : { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ } إِنَّمَا حَجُّوا لِلدُّنْيَا وَالْمَسْأَلَةَ لَا يُرِيدُونَ الْآخِرَةَ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِهَا ، وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ . { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً } الْآيَةُ . قَالَ . وَالصَّنْفُ الثَّلَاثُ { وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } .. الْآيَةُ . وَأَمَّا مَعْنَى الْخَلْقِ فَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَذَكَرْنَا اخْتِلَافَ الْمُخْتَلِفِينَ فِي تَأْوِيلِهِ وَالصَّحِيحَ لَدَيْنَا مِنْ مَعْنَاهُ بِالشَّوَاهِدِ مِنَ الدَّلِيلِ وَأَنَّهُ النَّصِيبُ ، بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

{٢٠١} وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا

عَذَابَ النَّارِ .

الْقَوْلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ } اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى الْحَسَنَةِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ . يَعْنِي بِذَلِكَ : وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ : رَبَّنَا أَعْطِنَا عَافِيَةً فِي الدُّنْيَا وَعَافِيَةً فِي الْآخِرَةِ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٣٠٧٧ - حدثنا الحسن بن يحيى ، قال أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة في قوله : { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً } قَالَ : فِي الدُّنْيَا عَافِيَةً ، وَفِي

الْآخِرَةَ عَافِيَةً . قَالَ قَتَادَةَ : وَقَالَ رَجُلٌ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجَلُهُ لِي فِي الدُّنْيَا ؛ فَمَرِضٌ مَرَضًا حَتَّى أَضْنَى عَلَى فِرَاشِهِ ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَأْنَهُ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ دَعَا بِكَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنَّهُ لَا طَاقَةَ لِأَحَدٍ بِعُقُوبَةِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ قُلْ : { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ } " فَقَالَهَا ، فَمَا لَبِثَ إِلَّا أَيَّامًا أَوْ يَسِيرًا حَتَّى بَرَأَ . ٣٠٧٨ - حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : ثَنِي حُمَيْدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : عَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا قَدْ صَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ الْمُنْتُوفِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " هَلْ كُنْتَ تَدْعُو اللَّهَ بِشَيْءٍ ، أَوْ تَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا ؟ " قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَاقِبْنِي بِهِ فِي الدُّنْيَا . قَالَ : " سُبْحَانَ اللَّهِ هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يُطِيقَهُ ! فَهَلَّا قُلْتُ : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ! " . وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ عَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْحَسَنَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ : فِي الدُّنْيَا : الْعِلْمَ وَالْعِبَادَةَ ، وَفِي الْآخِرَةِ : الْجَنَّةَ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٣٠٧٩ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، قَالَ : ثنا الْحُسَيْنُ ، قَالَ : ثنا عَبَّادٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ الْحَسَنِ : { وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً } قَالَ : الْحَسَنَةُ فِي الدُّنْيَا : الْعِلْمَ وَالْعِبَادَةَ ، وَفِي الْآخِرَةِ : الْجَنَّةَ . * حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، قَالَ : ثنا هُشَيْمٌ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ : { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ } قَالَ : الْعِبَادَةُ فِي الدُّنْيَا ، وَالْجَنَّةُ فِي الْآخِرَةِ . ٣٠٨٠ - حَدَّثَنِي الْمُتَنِّي ، قَالَ : ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَاقِدِ الْعَطَّارِ ، قَالَ : ثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ : { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً } قَالَ : الْحَسَنَةُ فِي الدُّنْيَا : الْفَهْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَالْعِلْمُ . ٣٠٨١ - حَدَّثَنِي يُونُسُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ هَذِهِ الْآيَةَ : { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً } قَالَ : الْحَسَنَةُ فِي الدُّنْيَا : الْعِلْمَ وَالرِّزْقَ الطَّيِّبَ ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً : الْجَنَّةَ . وَقَالَ آخَرُونَ : الْحَسَنَةُ فِي

الدُّنْيَا : الْمَالُ ، وَفِي الْأَخْرَةِ : الْجَنَّةُ . ذَكَرَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ : ٢٠٨٢ - حَدَّثَنِي يُونُسُ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ : { وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْأَخْرَةِ حَسَنَةً وَفِنَا عَذَابَ النَّارِ } قَالَ : فَهَؤُلَاءِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنُونَ . ٣٠٨٣ - حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : ثنا عَمْرُو ، قَالَ : ثنا أَسْبَاطُ ، عَنْ السُّدِّيِّ { وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْأَخْرَةِ حَسَنَةً } هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنُونَ ؛ أَمَّا حَسَنَةُ الدُّنْيَا فَالْمَالُ ، وَأَمَّا حَسَنَةُ الْأَخْرَةِ فَالْجَنَّةُ . وَالصَّوَابُ مِنْ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدِي أَنْ يُقَالَ : إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَخْبَرَ عَنْ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِهِ وَبِرَسُولِهِ ، مِمَّنْ حَجَّ بَيْتَهُ ، يَسْأَلُونَ رَبَّهُمُ الْحَسَنَةَ فِي الدُّنْيَا ، وَالْحَسَنَةَ فِي الْأَخْرَةِ ، وَأَنْ يَقِيَهُمْ عَذَابَ النَّارِ . وَقَدْ تَجَمَّعَ الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعَافِيَةَ فِي الْجِسْمِ وَالْمَعَاشِ وَالرِّزْقِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَالْعِلْمَ وَالْعِبَادَةَ . وَأَمَّا فِي الْأَخْرَةِ فَلَا شَكَّ أَنَّهَا الْجَنَّةُ ، لِأَنَّ مَنْ لَمْ يَنْلُهَا يَوْمُنْذٍ فَقَدْ حُرِمَ جَمِيعَ الْحَسَنَاتِ وَفَارَقَ جَمِيعَ مَعَانِي الْعَافِيَةِ . وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّ ذَلِكَ أَوْلَى النَّاوِيَّاتِ بِالْآيَةِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَخْصَّ بِقَوْلِهِ مُخْبِرًا عَنْ قَائِلِ ذَلِكَ مِنْ مَعَانِي الْحَسَنَةِ شَيْئًا ، وَلَا نَصَبَ عَلَى خُصُوصِهِ دَلَالَةً دَالَّةً عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ دُونَ بَعْضٍ ، فَالْوَاجِبُ مِنَ الْقَوْلِ فِيهِ مَا قُلْنَا مِنْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَخْصَّ مِنْ مَعَانِي ذَلِكَ شَيْءٌ ، وَأَنْ يَحْكُمَ بِعُمُومِهِ عَلَى مَا عَمَّهُ اللَّهُ . وَأَمَّا قَوْلُهُ : { وَفِنَا عَذَابَ النَّارِ } فَإِنَّهُ يَعْنِي بِذَلِكَ : اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ النَّارِ ، يُقَالُ مِنْهُ : وَقَيْتَهُ كَذَا أَقْبَاهُ وَقَايَةً وَوَقَايَةً وَوَقَاءً مَمْدُودًا ، وَرَبَّمَا قَالُوا : وَقَاكَ اللَّهُ وَقِيًا : إِذَا دَفَعْتَ عَنْهُ أَدَى أَوْ مَكْرُوهًا .

{ ٢٠٢ } أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ .

الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ } يَعْنِي بِقَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ بَعْدَ قَضَاءِ مَنَاسِكِهِمْ : { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْأَخْرَةِ حَسَنَةً وَفِنَا عَذَابَ النَّارِ } رَغْبَةً مِنْهُمْ إِلَى اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِيمَا عِنْدَهُ ، وَعِلْمًا مِنْهُمْ بِأَنَّ الْخَيْرَ كُلَّهُ مِنْ عِنْدِهِ ، وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ . فَأَعْلَمَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ أَنَّ لَهُمْ نَصِيبًا وَحِطًّا مِنْ حَجَّتِهِمْ وَمَنَاسِكِهِمْ وَثَوَابًا جَزِيلًا عَلَى

عَمَلُهُمُ الَّذِي كَسَبُوهُ ، وَبَاشَرُوا مُعَانَاتِهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ خَاصًّا ذَلِكَ لَهُمْ دُونَ الْفَرِيقِ
الْآخِرِ الَّذِينَ عَانُوا مَا عَانُوا مِنْ نَصَبِ أَعْمَالِهِمْ وَتَعَبَهَا ، وَتَكَلَّفُوا مَا تَكَلَّفُوا مِنْ
أَسْفَارِهِمْ بِغَيْرِ رَغْبَةٍ مِنْهُمْ فِيمَا عِنْدَ رَبِّهِمْ مِنَ الْأَجْرِ وَالنَّوَابِ ، وَلَكِنْ رَجَاءَ خَسِيسٍ
مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا وَابْتِغَاءَ عَاجِلِ حُطَامِهَا . كَمَا : ٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ ، قَالَ : ثنا
يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ : { فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا
آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ } قَالَ : فَهَذَا عَبْدٌ نَوَى الدُّنْيَا لَهَا عَمَلٌ وَلَهَا
نَصَبٌ ، { وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ
النَّارِ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا } أَي حَظٌّ مِنْ أَعْمَالِهِمْ . ٣٠٨٥ - وَحَدَّثَنِي يُونُسُ ،
قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي : { فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي
الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ } إِنَّمَا حَجَّوْا لِلدُّنْيَا وَالْمَسْأَلَةَ ، لَا يُرِيدُونَ الْآخِرَةَ
وَلَا يُؤْمِنُونَ بِهَا ، { وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا
عَذَابَ النَّارِ } قَالَ : فَهَؤُلَاءِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنُونَ { أُولَئِكَ لَهُمْ
نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ } لَهُؤُلَاءِ الْأَجْرُ بِمَا عَمَلُوا فِي الدُّنْيَا . وَأَمَّا
قَوْلُهُ : { وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ } فَإِنَّهُ يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ : أَنَّهُ مُحِيطٌ بِعَمَلِ الْفَرِيقَيْنِ
كِلَيْهِمَا الَّذِينَ مِنْ مَسْأَلَةِ أَحَدِهِمَا : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا ؛ وَمِنْ مَسْأَلَةِ الْآخِرَةِ : رَبَّنَا آتِنَا
فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ؛ فَمُحْصَنٌ لَهُ بِأَسْرَعِ الْحِسَابِ ،
ثُمَّ إِنَّهُ مُجَازٍ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ عَلَى عَمَلِهِ . وَإِنَّمَا وَصَفَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ نَفْسَهُ بِسُرْعَةِ الْحِسَابِ ،
لِأَنَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ يُحْصِي مَا يُحْصِي مِنْ أَعْمَالِ عِبَادِهِ بِغَيْرِ عَقْدٍ أَصَابِعٍ وَلَا فِكْرٍ وَلَا
رَوِيَّةٍ فِعْلَ الْعَجْزَةِ الضَّعْفَةِ مِنَ الْخَلْقِ ، وَلَكِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي
السَّمَاءِ ، وَلَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِيهِمَا ، ثُمَّ هُوَ مُجَازٍ عِبَادَهُ عَلَى كُلِّ ذَلِكَ ؛ فَلِذَلِكَ
جَلَّ ذِكْرُهُ امْتَدَّحَ بِسُرْعَةِ الْحِسَابِ ، وَأَخْبَرَ خَلْقَهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ بِمِثْلِ فِیْحَتَاجِ فِي حِسَابِهِ
إِلَى عَقْدٍ كَفَّ أَوْ وَعَى صَدْرٌ .

وفي ذلك يقول الدكتور قاسم الدعاس في أعرابه لآيات الحج (١)
 الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۖ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ
 فِي الْحَجِّ ۗ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ۗ وَاتَّقُوا يَٰ
 أُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٧) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۗ فَإِذَا أَفْضْتُمْ مِّنْ
 عَرَافَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ۗ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ
 الضَّالِّينَ (١٩٨) ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ
 رَّحِيمٌ (١٩٩) فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ۗ فَمِنَ
 النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ (٢٠٠) وَمِنْهُمْ مَّن
 يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (٢٠١) أُولَٰئِكَ لَهُمْ
 نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا ۗ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٢٠٢)

الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۖ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ
 فِي الْحَجِّ ۗ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ۗ وَاتَّقُوا يَٰ
 أُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٧) .

(الْحَجُّ) مبتدأ.

(أَشْهُرٌ) خبره.

(مَعْلُومَاتٌ) صفة.

(فَمَنْ) الفاء الفصيحة من اسم شرط جازم مبتدأ.

(فَرَضَ) فعل ماضٍ والفاعل هو، وهو فعل الشرط.

(فِيهِنَّ) جارٍ ومجرور متعلقان بفرض.

(الْحَجُّ) مفعول به وجملة: (فرض) جواب شرط غير جازم لا محل لها والجملة
 الاسمية.

(الْحَجُّ أَشْهُرٌ) استئنافية لا محل لها.

(١) أعراب الدكتور قاسم الدعاس نسخة الكترونية المكتبة الالكترونية

فَإِذَا) الفاء رابطة لجواب الشرط لا نافية للجنس تعمل عمل إن.
(رَفَتْ) اسمها مبني على الفتح.
(وَلَا فُسُوقَ) عطف على فلا رفث.
(وَلَا جِدَالَ) عطف عليها.
(فِي الْحَجِّ) متعلقان بمحذوف خبر لا وجملة: (لا رفث) في محل جزم جواب الشرط وفعل الشرط وجوابه في محل رفع خبر من.
(وَمَا) الواو استئنافية ما اسم شرط جازم في محل نصب مفعول به مقدم.
(تَفَعَّلُوا) مضارع مجزوم بحذف النون والواو فاعل (مِنْ خَيْرٍ) متعلقان بمحذوف حال من ما.
(يَعْلَمُهُ) فعل مضارع مجزوم لأنه جواب الشرط والهاء مفعول به.
(اللَّهُ) لفظ الجلالة فاعل والجملة جواب الشرط لا محل لها.
(وَتَزَوَّدُوا) الواو عاطفة تزودوا فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعل والجملة معطوفة.
(فَإِنَّ) الفاء تعليلية إن حرف مشبه بالفعل.
(خَيْرٍ) اسمها.
(الزَّادِ) مضاف إليه.
(التَّقْوَى) خبرها والجملة لا محل لها تعليلية.
(وَأَتَّقُوا) الواو عاطفة اتقوا فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعل والنون للوقاية، وياء المتكلم المحذوفة المدلول عليها بالكسرة مفعول به، والجملة معطوفة.
(يَا أُولِي) يا أداة نداء أولي منادى مضاف منصوب بالياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم.
(الْأَبَابِ) مضاف إليه.



لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ (١٩٨)

(لَيْسَ) فعل ماض ناقص.

(عَلَيْكُمْ) متعلقان بمحذوف خبر مقدم.

(جُنَاحٌ) اسمها مؤخر.

(أَنْ تَبْتَغُوا) أن حرف مصدري ونصب. تبتغوا فعل مضارع منصوب بحذف

النون والواو فاعل وأن والفعل في تأويل مصدر في محل جر بحرف

الجر والجار والمجرور متعلقان بجناح.

(فَضْلًا) مفعول به.

(مِن رَّبِّكُمْ) متعلقان بالفعل قبلهما.

(فَإِذَا أَفَضْتُمْ) الفاء استئنافية إذا ظرف لما يستقبل من الزمن أفضتم فعل ماض

والتاء فاعل والجملة في محل جر بالإضافة.

(مِنْ عَرَفَاتٍ) جار ومجرور متعلقان بأفضتم.

(فَاذْكُرُوا) الفاء رابطة لجواب الشرط اذكروا فعل أمر والواو فاعل.

(اللَّهُ) لفظ الجلالة مفعول به.

(عِنْدَ) ظرف مكان متعلق أذكروا.

(الْمَشْعَرِ) مضاف إليه.

(الْحَرَامِ) صفة وجملة: (اذكروا) جواب شرط غير جازم لا محل لها.

(وَاذْكُرُوهُ) الواو عاطفة اذكروه فعل أمر وفاعل ومفعول به، والجملة معطوفة.

(كَمَا) الكاف حرف جر ما مصدرية.

(هَدَاكُمْ) فعل ماض ومفعول به والفاعل هو يعود إلى الله والمصدر المؤول في

محل جر بحرف الجر، والجار والمجرور متعلقان بمحذوف في محل

نصب مفعول مطلق أي: اذكروه ذكرنا حسنًا مماثلاً لهدايتكم.

(وَإِنْ) الواو حالية إن مخففة من الثقيلة.



- كُنْتُمْ) فعل ماض ناقص والتاء اسمها.
(مِنْ قَبْلِهِ) متعلقان بمحذوف حال.
(لَمِنْ) اللام هي الفارقة بين المخففة والنافية.
(الضَّالِّينَ) اسم مجرور والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر كنتم وجملة:
(إِنْ كُنْتُمْ) في محل نصب حال.
ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٩٩)
(ثُمَّ) حرف عطف.
(أَفِيضُوا) فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعل.
(مِنْ حَيْثُ) جار ومجرور متعلقان بأفيضوا.
(أَفَاضَ) فعل ماض.
(النَّاسُ) فاعله والجملة معطوفة.
(وَاسْتَغْفِرُوا) الجملة معطوفة.
(اللَّهُ) لفظ الجلالة مفعول به.
(إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ) إن ولفظ الجلالة اسمها وغفور خبرها والجملة تعليلية لا محل لها.
(رَحِيمٌ) خبر ثان.
فَإِذَا قُضِيَتْمْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ (٢٠٠)
(فَإِذَا) الفاء استئنافية إذا ظرف لما يستقبل من الزمن.
(قُضِيَتْمْ) فعل ماض وفاعل والجملة في محل جر بالإضافة.
(مَنَاسِكُكُمْ) مفعول به.
(فَادْكُرُوا) الفاء واقعة في جواب الشرط اذكروا فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعل.
(اللَّهُ) لفظ الجلالة مفعول به والجملة لا محل لها جواب شرط غير جازم.



كَذَكَرِكُمْ) جار ومجرور متعلقان بمحذوف صفة أي: اذكروا الله ذكرا مماثلا
لذكر آباءكم.

(آبَاءَكُمْ) مفعول به للمصدر ذكر، والكاف في محل جر بالإضافة.
(أَوْ أَشَدَّ) أو حرف عطف أشد معطوف على ذكر مجرور بالفتحة نيابة عن
الكسرة ممنوع من الصرف لأنه صفة على وزن أفعل.

(ذَكَرًا) تمييز منصوب.

(فَمَنْ النَّاسِ) الفاء استئنافية وجار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر مقدم.
(مَنْ) اسم موصول في محل رفع مبتدأ مؤخر.

(يَقُولُ) فعل مضارع وفاعله هو يعود على من والجملة الفعلية صلة
الموصول، وجملة: (من يقول) استئنافية لا محل لها.

(رَبَّنَا) منادى مضاف منصوب، ونا في محل جر بالإضافة.

(آتِنَا) فعل دعاء مبني على حذف حرف العلة المدلول عليه بالكسرة والفاعل
أنت ونا مفعول به أول والمفعول الثاني محذوف أي: حسنة.

(فِي الدُّنْيَا) متعلقان بالفعل قبلهما والجملة مقول القول.

(وَمَا) الواو حالية ما نافية.

(لَهُ) متعلقان بمحذوف خبر مقدم.

(فِي الآخِرَةِ) جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال.

(مِنْ خَلْقٍ) من حرف جر زائد خلاق اسم مجرور لفظا مرفوع محلا على أنه
مبتدأ، والجملة حالية.

وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (٢٠١)

(وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا) ينظر في إعرابها الآية السابقة.

(حَسَنَةً) مفعول به.

(وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً) عطف على ما قبله.



(وَقِنَا) الواو عاطفة "ق" فعل دعاء مبني على حذف حرف العلة والفاعل أنت يعود على ربنا، ونا مفعول به أول.

(عَذَابٍ) مفعول به ثان.

(النَّارِ) مضاف إليه وجملة: (وقنا) معطوفة على جملة آتنا فهي مثلها مقول القول.

أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٢٠٢)
(أُولَئِكَ) اسم إشارة مبتدأ.

(لَهُمْ) متعلقان بخبر نصيب المؤخر.

(نَصِيبٌ) مبتدأ مؤخر، والجملة الاسمية خبر أولئك، وجملة: (أولئك) استئنافية.

(مِمَّا) ما اسم موصول في محل جر بحرف الجر والجار والمجرور متعلقان بمحذوف صفة لنصيب.

(كَسَبُوا) فعل ماض وفاعل والجملة صلة الموصول.

(وَاللَّهُ) لفظ الجلالة مبتدأ.

(سَرِيعٌ) خبر والجملة استئنافية (الحساب) مضاف إليه.

الخلاصة :

بعد أن أشرنا أشاره صغيرة في شكلها كبيره في معناها وهي أن مفتاح فهم الفقه هو علم النحو ، والنحو مرتبط بالعبادات والمعاملات وتلاوة القرآن ، نشير الى أن من أرد أن يعبد الله على علم ودراية ومعرفة وتحقيق فعلية بمعرفة علم النحو الذي لا ينفصل عن فهم الفروع الفقهية التي يسأل عنها الانسان حينما يقوم الأشهاد لرب العالمين يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .



المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم
٢. الحديث النبوي الشريف
٣. شرح تنقيح الأصول في اختيار المحصول تأليف شهاب الدين القرافي (ت: ٣٨٤) .
تحقيق / طه عبد الرؤف سعد. ناشرون مكتبة الكليات الأزهرية
٤. المفصل تأليف جار الله الزمخشري ناشرون دار الجليل بيروت
٥. الانصاف في معرفة الراجع من الخلاف تأليف : علاء الدين المراوي (ت: ٨٨٥)
ناشرون المكتبة المحمدية القاهرة
٦. زينة العرائس في الطرف والنفائس في تخريج الفروع الفقهية على للقواعد النحوية،
تأليف العلامة الحنبلي : يوسف بن حنبل بن عبد الهادي الصالحي الدمشقي المعروف
(باب المبرد) - ناشرون : دار ابن حزم.
٧. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول تأليف جمال الديم الأسنوي (ت: ٧٧٢) تحقيق
محمد حسن هيتو : الناشر مؤسسة الرسالة بيروت : ط١: ١٤٠٠-١٩٨٠
٨. الكوكب الدرّي فيما يتخرج علي الأصول النحوية من الفروع الفقهية : تأليف جمال
الدين الأسنوي (ت: ٧٧٢) تحقيق محمد حسن عواد : الناشر دار عمار للنشر
والتوزيع : الأردن
٩. صحيح البخاري : تأليف الإمام محمد بن إسماعيل البخاري : مطبوع مع فتح الباري
الناشر المطبعة السلفية : القاهرة
١٠. صحيح مسلم : تألف الإمام : مسلم بن الحجاج النيسابوري : الناشر : دار الكتب العربية
١٢. ارتشاف الضرب من لسان العرب للإمام أبي حيان الأندلسي
١٣. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك تحقيق سعادة الدكتور . محمد محي الدين عبد
الحميد / الناشر: مكتبة دار التراث القاهرة
١٤. الكامل : للإمام أبي العباس محمد بن يزيد المبرد . الناشر دار الكتب العربية بيروت
- ١٥- الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) / بتصرف : في جزئية التفاعل بين الفقه والنحو وفي
جزئية التفاعل بين أصول الفقه والنحو



فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع	م
٦١٤٧	هيكلة البحث	١
٦١٤٩	المقدمة	٢
٦١٥١	المحور الأول : التفاعل بين أصول الفقه و علم النحو	٣
٦١٥٤	المحور الثاني : التفاعل بين الفقه والنحو	٤
٦١٥٦	المحور الثالث : العلاقة بين الدرس النحوي والفروع الفقهية (دراسة تطبيقية علي آيات الحج القرآن الكريم)	٥
٦٢٢٢	الخلاصة	٦
٦٢٢٣	المصادر المراجع	٧
٦٢٢٤	فهرس الموضوعات	٨

بسم الله

